جامعة العقيد أكلي محند أولحاج- البويرة
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم القانون العام

الرقمنة وأثرها على مبادئ سير المرافق العام في ظل تعديل دستور 2020

مذكرة مقدمة لنيل لشهادة الماستر في الحقوق
تخصص: القانون الإداري

من إعداد الطالبة:
- مشرف محمد
- بلفوضيل بلال

تحت إشراف الأستاذة:
- حماني سجية

لجنة المناقشة

الأستاذ(ة د/غنيمي طارق.....رئيسا
الأستاذ(ة): د/ حماني سجية .....مشرفا ومقررا
الأستاذ(ة): د/ أيت بن عمر صونيا.....ممتحنا

السنة الجامعية : 2026/2025.

شكر وتقدير

قال الله تعالى :﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: 7] .وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم" :مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ لَمْ يَشْكُرِ اللهَ ."الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وبفضله وتوفيقه تذلل الصعاب، والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، خير معلمٍ وهادٍ للبشرية، وعلى آله وصحبه أجمعين .أما بعد، فإنه لمن دواعي سرورنا وامتناننا، بعد أن وفقنا الله لإتمام هذا العمل المتواضع، أن نتقدم بخالص الشكر وعظيم التقدير إلى أستاذتنا الفاضلة والمشرفة القديرة: حماني سجية، التي لم تبخل علينا بتوجيهاتها السديدة، ونصائحها القيّمة، ومتابعتها المستمرة طوال فترة إعداد هذه المذكرة، فكانت خير مرشدٍ ومعين .كما نتوجه بجزيل الشكر والتقدير إلى أعضاء لجنة المناقشة الموقرين، لتفضلهم بقبول مناقشة هذا العمل، وعلى ما سيقدمونه من ملاحظات وآراء علمية قيّمة من شأنها أن تثري هذا البحث وترتقي به .ولا يفوتنا أن نعبر عن بالغ امتناننا لأساتذتنا الأفاضل، ولكل من ساهم في مساعدتنا من قريب أو بعيد، ولو بكلمة طيبة أو تشجيع صادق .
ونخص بالشكر والدينا العزيزين وعائلتينا الكريمتين، اللذين كانا لنا خير سندٍ ودعاءٍ ودعمٍ طوال مشوارنا الدراسي، فجزاهم الله عنا خير الجزاء، وأدامهم نعمةً في حياتنا.

إهداء

"قُلْ بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَبِذَٰلِكَ فَلْيَفْرَحُوا هُوَ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ" (يونس: 58)

الحمد لله الذي كلّل السعي بالتمام، وأنار بصائرنا بمصابيح العلم والأفهام، والصلاة والسلام على معلم البشرية الهادي إلى سبل السلام .حينما تقترب الرحلة من مرساها، وتثمر غراس السنين الطوال في رياض العلم والمعرفة، تلتفت الروح تلقائياً إلى تلك القلوب النيّرة التي كانت وقوداً للاستمرار، وظلاً ظليلاً في هجير التحديات. ليس النجاح ثمرة جهد فردي، بل هو حصاد تظافرت في سقايته دعواتٌ صادقة، وأيادٍ بيضاء، وعقولٌ ملهمة .وفي هذه اللحظة الغامرة بالبِشر والامتنان، ويقينًا بقول النبي صلى الله عليه وسلم: *"لا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لا يَشْكُرُ النَّاسَ"*، أرفع ستار الشكر لأهدي هذا الجهد المتواضع:

*إلى جنتي في الأرض. أمي الغالية إلى النبع الطاهر الذي استقيتُ منه أولى حروف الحياة، إلى من جعلت من قلبها محراباً للدعاء لا ينقطع، ومن عينيها حارساً لخطواتي في عثرات الطريق. إلى التي صاغت من سهر الليالي وضياء عينيها منارات هدتني إلى شواطئ النجاح، وكانت دقات قلبها تهمس لي دوماً" :أنت تستطيع ."إليكِ يا أمي، يا من تحت أقدامكِ تولد الجنان، أرفع أسمى آيات الامتنان متذكراً قول الشاعر:

العَيْشُ مَاضٍ فَأَكْرِمْ وَالِدَيْكَ بِهِ ... وَالأُمُّ أَوْلَى بِإِكْرَامٍ وَإِحْسَانِ

*إلى حصني المنيع. أبي العزيز

إلى الجبل الشامخ الذي استندتُ إليه كلما مالت بي الخطى، وضاق بي المدى. إلى من علّمني بكبريائه وصمته المهيب أن القمم لا تُنال إلا بالصبر والعزيمة، وأن الشدائد تصنع الرجال. إلى صاحب الأثر الطيب، واليد البيضاء، والجبين المرفوع الذي لم يتوانَ يوماً عن بذل الغالي والنفيس لتكون لي مكانة تحت الشمس .أبي.. أهديك ثمرة غرسك الذي أثمر اليوم، راجياً أن أكون قد بررت ببعض عهدك، متمثلاً قوله تعالى"* :وَاخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُل رَّبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيَانِي صَغِيرًا.*"

*إلى سند العمر وبشاشة الروح.. إخوتي وأختي *إلى الأرواح النظيفة التي تشاطرني نبض الفؤاد، ويسري حبهم في عروقي مجرى الدم، إلى سند العمر والذخر المتين في مواجهة الأيام وعواصفها، مَن شدّ الله بهم عضدي كما شدّ بعضد موسى أخاه هارون .إلى إخوتي الأوفياء *آدم *و**عبد الله**، وأختي الغالية وقرة عيني ونبض بيتنا *أميمة ..*أنتم الضياء الذي يبدد عتمة الطريق، والبهجة الساحرة التي تكتمل بها فصول نجاحي وفرحتي. دمتم لي عزاً لا يميل، وظلاً لا يزول، وسوراً يحميني من غدر الزمان.

*إلى منارة العلم والفضل. أستاذتي القديرة *إلى من كسر عتمة الجهل بأنوار معرفته، وغمرني بكرم توجيهه وسعة صدره، وأنارت لي مسالك البحث العلمي بفيض علمها وحكمتها، فكانت نعم السند العلمي والقدوة المعرفية التي أخرجت هذا العمل من ظلمات الحيرة إلى نور التمام ...أستاذتي الفاضلة والقديرة **حماني سجية**، أتقدم إليكِ بأرقى عبارات الثناء، وأصدق دعوات العرفان في ظهر الغيب، يحدوني قول الشاعر تعظيماً لقمّتكم: قُم لِلمُعَلِّمِ وَفِّهِ التَبجيلا ... كادَ المُعَلِّمُ أَن يَكونَ رَسولا

*إلى رفقاء الدرب وأشقاء الروح. أصدقائي الأوفياء *إلى الذين جعلوا من مقاعد الدراسة ملاذاً دافئاً وذكريات لا تُنسى، وكانوا لي في دروب العلم نعم الرفقاء ونعم الأشقاء في السراء والضراء. إلى من قاسموني عناء السهر وطول المطالعة، وحلاوة الأمل بالطموح المشترك ...إلى أصدقائي الأوفياء جميعاً (كلٌّ باسمه وجميل وسمه)، أنتم شركاء هذه الرحلة، وملح أيامها، وجمال تفاصيلها التي لن يمحوها الزمان* .أهديكم جميعاً هذا الجهد العلمي المتواضع، اعترافاً بفضلكم الذي طوّق عنقي، وتخليداً لجميلكم الذي لن أوفيه حقه مهما حييت* .

مشرف محمد

إهداء

الحمد لله أولًا وآخرًا، ظاهرًا وباطنًا، الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات، والذي يسّر الطريق بعد تعب، وأنار الدرب بعد طول اجتهاد .ها نحن اليوم نضع ثمرة سنواتٍ من السعي، بعد رحلةٍ لم تكن سهلة، لكنها كانت مليئة بالدروس والصبر والأمل. فالنجاح لا يأتي وحده، مهما حاول الطلبة إقناع أنفسهم أن السهر وحده يصنع المعجزات.

إلى والدينا العزيزين، إلى من كان دعاؤهما نورًا يرافقنا في كل خطوة، وسندًا خفيًا لا يميل، شكرًا لأنكم غرستم في داخلنا معنى الطموح والصبر والثبات .أدامكم الله تاجًا فوق رؤوسنا، وجزاكم عنا خير الجزاء.

إلى أساتذتنا الأفاضل، كل الشكر والتقدير لكم على ما قدمتموه من علم وتوجيهٍ ونصح، فلكم أثرٌ لا يُنسى في هذه الرحلة العلمية، وكان لجهودكم بالغ الأثر في صناعة هذا الإنجاز.

إلى زملائنا في الجامعة، شكرًا لكل لحظة تعاون، ولكل كلمة دعم، ولكل موقفٍ خفّف مشقة الطريق .أسأل الله لكم التوفيق والسداد، وأن يكلّل مساعيكم بالنجاح والتميّز.

إلى رفقاء المشوار الجميل، إلى من شاركونا تفاصيل التعب والإنجاز، واللحظات التي صنعت من أيام الدراسة ذكريات لا تُنسى، شكرًا لأنكم كنتم جزءًا من هذه الرحلة التي ستبقى محفورة في الذاكرة، وإلى أنفسنا ...شكرًا لأننا صبرنا حين كان الطريق ثقيلًا، واستمررنا رغم التعب والقلق والتردد .نفخر بأنفسنا لأننا لم نستسلم، ولأننا وصلنا رغم كل شيء .نسأل الله أن يجعل القادم أجمل، وأن يرزقنا فرحة النجاح وتحقيق الأحلام التي طال انتظارها.

بلال بلفوضيل

مقدمة

تعد فكرة المرفق العام الركيزة الأساسية التي يقوم عليها القانون الإداري، والمحور الذي تدور حوله نشاطات الدولة لضمان إشباع الحاجات العامة وتحقيق النفع العام. وعلى مدى عقود، استقرت الأنظمة القانونية والإدارية على مجموعة من القواعد والمبادئ الكلاسيكية التي تحكم سير هذه المرافق، إلا أن مطلع القرن الحادي والعشرين حمل معه تحولات تكنولوجية متسارعة أدت إلى ظهور "الرقمنة" كواقع مفروض لا كخيار تكميلي.

هذا التحول لم يمس الجوانب التقنية فحسب، بل امتد ليعيد صياغة الفلسفة القانونية للمرفق العام، وينقله من النمط "البيروقراطي الورقي" إلى نمط "الإدارة الإلكترونية الذكية". إن الرقمنة في جوهرها ليست مجرد استبدال للوسائل المادية بوسائل إلكترونية، بل هي عملية تحول استراتيجي شامل تهدف إلى تعزيز الفعالية الإدارية، وتحقيق الشفافية، وتقريب الإدارة من المواطن.

وفي ظل هذا المشهد العالمي المتسارع، وجدت الدولة الجزائرية نفسها أمام حتمية الانخراط في مسار التحول الرقمي لعصرنة مرافقها العامة، وهو مسار لم يكتفِ بالتنظيمات الإدارية، بل استوجب تدخلا من المشرع الدستوري لضمان مواءمة المنظومة القانونية مع مقتضيات البيئة الرقمية.

لقد مر المرفق العام في الجزائر بمسار تطوري عكسه التوجه الدستوري؛ فبالرجوع إلى المنظومة القانونية السابقة لتعديل 2020، نجد أن الرقمنة كانت قائمة بالفعل كخيار تقني وضمن برامج عصرنة الإدارة، إلا أنها كانت تفتقر إلى السند الدستوري الصريح الذي يمنحها القوة الإلزامية الشاملة، حيث كانت تُمارس كإجراءات إدارية لتحسين الأداء وتخفيف الأعباء الورقية في حدود ضيقة.

ومع صدور التعديل الدستوري لسنة 2020، انتقلت الرقمنة من مجرد "وسيلة تقنية" مساعدة إلى "ركيزة دستورية" ومبدأ من مبادئ تسيير المرفق العام؛ إذ عمل المشرع الدستوري الجديد على تطوير هذا المسار وترقيته من خلال دسترة مبادئ الحوكمة والجودة والشفافية. هذا

التحول الدستوري منح الرقمنة أبعاداً أعمق، محولاً إياها من مبادرات قطاعية معزولة إلى التزام دستوري يهدف إلى عصرنة الخدمة العمومية وضمان استمراريتها بفعالية أكبر.

ويبرز قطاع التربية الوطنية كأحد أكثر القطاعات حيوية وتأثراً بهذا المسار؛ فهو المرفق الذي يمس القاعدة العريضة من المجتمع، وهو المختبر الحقيقي لقياس مدى نجاح السياسات الرقمية في الجزائر. إن رقمنة قطاع التربية بدءاً من تسيير الموارد البشرية وصولاً إلى الرقمنة البيداغوجية والخدمات المدرسية تمثل تجربة نموذجية تبرز الصراع بين الطموح التشريعي المتمثل في دستور 2020 وبين الواقع الميداني وما يكتنفه من تحديات تقنية وبشرية ومالية.

ومن هذا المنطلق نطرح الإشكالية التالية: **ما مدى فعالية تحسين الرقمنة على مبادئ سير المرفق العام في ظل تعديل الدستوري 2020؟**

تكتسي هذه الدراسة أهمية بالغة تتجلى في شقين:**الجانب العلمي** تساهم الدراسة في إثراء الفكر القانوني حول علاقة التكنولوجيا بالدستور. و**الجانب العملي** توفر تقييماً نقدياً لمسار الرقمنة في واحد من أهم القطاعات الخدمية في الدولة، مما يساعد صناع القرار على رصد الثغرات القانونية والتقنية.

كما تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق ما يلي: **ضبط المفاهيم** تحديد المفاهيم المتعلقة بالرقمنة والمرفق العام وتتبع تطورهما التاريخي والقانوني.و**التحليل القانوني** تحليل أثر الرقمنة على سير المرافق العامة في ظل الضمانات الدستورية الجديدة. بالإضافة إلى **التقييم التطبيقي:** تقييم مدى استجابة الإدارة الجزائرية (قطاع التربية نموذجاً) لمتطلبات التحول الرقمي.

وللمعالجة العلمية لهذه الإشكالية، اعتمدنا على المناهج التالية:

1- المنهج الوصفي التحليلي: من خلال وصف ظاهرة الرقمنة وتحليل النصوص القانونية والدستورية ذات الصلة.

2- منهج دراسة الحالة: لإسقاط الدراسة النظرية على واقع قطاع التربية الوطنية.

وفي صياغ هذه الدراسة اعتمدنا على الخطة التالية:

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للرقمنة والمرفق العام (تناولنا فيه الماهية، المتطلبات، والتطور التاريخي).

الفصل الثاني: أثر الرقمنة على مبادئ المرفق العام في ظل التعديل الدستوري 2020 (تحليل المبادئ التقليدية والمستحدثة ودراسة قطاع التربية كنموذج تطبيقي على سير مبادئ المرفق العام).

الفصل الأول

الإطار المفاهيمي للرقمنة والمرفق العام

يشهد العصر الراهن تحولات جذرية فرضتها الثورة المعلوماتية، مما دفع بالدولة الحديثة إلى إعادة النظر في آليات اشتغال مرافقها ومنظومتها الإدارية، فلم تعد الطرق التقليدية المعتمدة على الورقية والمركزية قادرة على الاستجابة للتحديات المتسارعة أو تلبية تطلعات المرتفقين المتزايدة.

وفي هذا السياق برزت "الرقمنة" كضرورة حتمية ومنهج علمي يهدف إلى عصرنة الإدارة العمومية، من خلال تحويل النظم التقليدية إلى بيئات رقمية تتسم بالسرعة، الدقة، والشفافية، وهو ما يفرض على الباحثين تأصيل هذا المفهوم وفهم أبعاده الفلسفية والتقنية قبل الخوض في انعكاساته الإجرائية.

إن العلاقة الوثيقة بين تطور الدولة وتطور المرفق العام تجعل من دراسة الجوانب المفاهيمية لهما أمراً حيوياً، فالمرفق العام يظل هو الوسيلة القانونية الأسمى لإشباع الحاجات العامة وتحقيق المصلحة الوطنية، ولا يمكن لهذا المرفق أن يحافظ على مبدأ "الاستمرارية" في ظل عالم رقمي ما لم يتماثل مع معطيات التكنولوجيا الحديثة.

وبناءً على ما تقدم، ومن أجل الإحاطة بالأبعاد النظرية والقانونية لهذين المتغيرين، قسّمنا هذا الفصل إلى دراسة محورية تتناول بالتحليل والضبط المفاهيمي كلا الطرفين؛ حيث سنخصص (المبحث الأول لتناول مفهوم الرقمنة)، لنقف من خلاله على جذورها التعريفية وخصائصها الوظيفية، بينما سنفرد (المبحث الثاني لدراسة مفهوم المرفق العام).

المبحث الأول

مفهوم الرقمنة

تُمثل الرقمنة في الفكر الإداري المعاصر ثورةً مفاهيمية تجاوزت في أبعادها مجرد استبدال الأوعية الورقية بنسخ إلكترونية، لتصبح استراتيجيةً متكاملة لإعادة بناء المنظومة المعلوماتية وتطوير الأداء المؤسساتي. فهي العملية التي تمنح البيانات ملامح "الذكاء" و"الحركية"، محولةً إياها من جمود التخزين المادي إلى مرونة التدفق الرقمي عبر النظام الثنائي، مما يجعلها العمود الفقري لأي إصلاح إداري يهدف إلى مواكبة العصر المعلوماتي.

إن إدراك ماهية الرقمنة يتطلب الغوص في فلسفتها التقنية وسماتها التي ألغت الحواجز التقليدية للزمان والمكان، وخلقت بيئةً تفاعلية تضمن استمرارية المرفق العام بكفاءة وجودة عالية.

ومن أجل الإحاطة بمختلف جوانب هذا الموضوع وتأصيل أبعاده، قمنا بتقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة محاور أساسية، حيث نتناول في (المطلب الأول مفهوم الرقمنة)، لننتقل في (المطلب الثاني إلى بيان أهمية وأهداف الرقمنة)، ونختم في (المطلب الثالث باستعراض متطلبات الرقمنة ومعوقاتها).

المطلب الأول

مفهوم الرقمنة

يُمثل التحول الرقمي ركيزة أساسية في تحديث الإدارة العامة ومواكبة التطورات التكنولوجية، مما يستوجب تأصيل مفهوم الرقمنة لضبط حدوده وأبعاده، ولتفكيك هذا المفهوم، سنتناول في هذا المطلب بالدراسة والتحليل "النشأة والتعريف" في الفرع الأول، على أن ننتقل في الفرع الثاني لبيان أبرز "الخصائص" التي تُميز الرقمنة كآلية إدارية حديثة.

الفرع الأول: تاريخ نشأة الرقمنة

يرجع مفهوم الرقمنة إلى تطورات تاريخية عديدة شهدتها مرافق ومؤسسات المعلومات لتسيير الأنشطة المكتبية بواسطة الحاسب الآلي، لا سيما في الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا منذ الخمسينيات. وبحسب "هرتر"، فقد تجسدت النتائج في اختفاء السجلات البطاقية الورقية وحلول السجلات الإلكترونية محلها، مما أتاح للمكتبات الانخراط في شبكات الفهرسة التعاونية والإعارات المتبادلة.

وقد تبلور ذلك في مشروع "المكتبة الكونية" لمجموعة السبع عام 1994، الهادف لتوحيد الفهارس ونصوصها عالمياً من قبل القوى الغربية، بغرض جعل المصادر قابلة للبحث عبر الإنترنت كفضاء للمعلومات. ثم امتد ذلك عبر اجتماعات دولية لتكثيف الربط الرقمي وتوسيع المعرفة، ومن أبرزها اجتماع بروكسل 1995 لدعم التنمية الإقتصادية والعلمية. وهو المشروع الذي تبنته الولايات المتحدة بتمويل من المؤسسة القومية للعلوم ووكالة "ناسا" التابعة لوزارة الدفاع لإقامة مكتبات رقمية تخدم البحث العلمي والتعليم العالي.

انتقلت التجربة بعدها إلى أوروبا بمشاريع مثل "ذاكرة ميموريا" بمشاركة المكتبة الوطنية الفرنسية وجامعات (أكسفورد، وتولون) ومعهد أرشفة الأبحاث، ضمن توجه يحفظ الإنتاج الفكري إلكترونياً لقطاعات موضوعية ونوعية، وصولاً إلى المشروعات الرقمية العملاقة.

إن المتتبع لمسار الرقمنة يدرك أن هذا التحول جاء نتيجة تحديات تقنيات المعلومات والاتصال التي مكنت المكتبات من تعزيز أدائها واستراتيجيتها، نتيجة توظيف البرمجيات والإنترنت. أما في نتاج الباحثين والمتخصصين، فقد تطور استخدام المكتبات الرقمية في اختزان البيانات الببليوغرافية واسترجاعها وبثها للمستفيدين. [1]

[1] خولة موبحة، دعموش عايدة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الصديق محمد الصديق بن يحي–جيجل، 2021، ص36.

بدأت تتردد مصطلحات متشابهة مثل (المكتبة الافتراضية، المكتبة الإلكترونية، المكتبة الرقمية) وهي مصطلحات اتسمت بالغموض لتعدد تسمياتها ،حيث سماها "لانكستر" بالمكتبة بلا ورق وسماها "ليكلايدر" بمجتمعات المستقبل. ورغم اختلاف التسميات يبقى جوهرها واحداً، وهو إدخال تطبيقات الحاسوب والشبكات في تنظيم وإدارة واسترجاع المعلومات.

وتبين عبر نصف قرن من التطور أن هناك تسميات فرضت نفسها مثل المكتبة الإلكترونية أو الرقمية أو الافتراضية، والتي حصل خلط بينها. وينبغي توضيح أن "الإلكترونية" تشير إلى الأجهزة وطريقة عملها أكثر من كونها صفة للبيانات، فالمكتبة الإلكترونية تضم كل الموارد والمعدات (كآلات الفيديو وقارئات الميكروفيلم والحاسب) وتعتبر المصطلح الأعم الذي يشمل التناظري والرقمي معاً.

أما المواد الرقمية فهي التي تتطلب جهازاً إلكترونياً لتصبح مقروءة. ورغم شيوع هذه المصطلحات، إلا أنها لا تزال تعاني من الخلط والاضطراب بسبب عدم اهتمام عدد من المنظرين العرب بتوضيح هذه الفوارق بدقة. [1]

الفرع الثاني: تعريف وخصائص الرقمنة

تُمثل الرقمنة نقطة التحول الجوهري في العصر المعلوماتي، حيث تتجاوز في مفهومها مجرد تحويل البيانات من وسائطها التقليدية إلى لغة الأرقام لتصبح إطارا متكاملا يعيد تشكيل بنية المعلومات، وتستمد الرقمنة أهميتها من خصائصها الفريدة التي تمنح البيانات مرونة استثنائية، فهي تلغي القيود الجغرافية، وتضمن التدفق الفوري للمعلومات، مع توفير دقة متناهية في الاسترجاع والتنظيم .

إن هذا التمازج بين التعريف التقني للرقمنة وسماتها الوظيفية هو ما جعل منها الركيزة الأساسية للابتكار والوسيلة الأهم لضمان استدامة المعرفة وسهولة تداولها في بيئة رقمية عالمية لا تعترف بالحدود، حيث نقوم بتعريف الرقمنة (أولا)، ونذكر خصائص (ثانيا).

[1] خولة موبحة، دعموش عايدة، المرجع السابق، ص36.

أولا: تعريف الرقمنة

1- تعريف الرقمنة لغة: مادة "رقم" تدل على جملة من المعاني في المعاجم اللغوية العربية أهمها: الكتابة، والخط، والتبيان والتعجيم.

ويقول ابن منظور: "الرقم والمقرم والتعجيم: تعجيم الكتاب ورقمه يرقمه رقماً: كتبه، أي بين حروفه بعلاماتها من التنقيط".

وقوله عز وجل: "كِتَابٌ مَّرْقُومٌ" [1] أي قد بُينت حروفه بعلامات من التنقيط وكتاب مرقوم أي مكتوب. والرقم أيضاً: هو الوشي، وهو ضرب من المخطط، ورقم القلم وخطه.

2- تعريف الرقمنة اصطلاحا: عرفت الرقمنة على أنها عملية استنساخ تقنية تمكن من تحويل الوثيقة ووعائها مهما كان نوعها إلى سلسلة رقمية. يواكب هذا العمل التقني عمل فكري تنظيمي يتمثل في معالجة محتوى النص المرقمن وتمثيله وجدولة معلوماته من أجل فهرسته. وتتعدد المفاهيم والمصطلحات حول هذا التحول حسب طبيعة المحتوى والهدف منه. [2]

وتختلف وتتعدد المفاهيم المتعلقة بمصطلح الرقمنة تبعا للسياق الذي يستخدم فيه حيث يلاحظ أن الترقيم أو الرقمنة تعني:

أ- في مجال الحاسب الآلي: هي عملية تحويل البيانات إلى تنسيق رقمي، بحيث تكتسب خصائص تسمح بمعالجتها والتعامل معها بواسطة الحاسوب.

ب- في سياق نظم المعلومات: هي عملية تحويل النصوص المطبوعة (مثل الكتب). والصور الفوتوغرافية، الإيضاحات، الخرائط.وغيرها من المواد التقليدية من أشكالها التناظرية التي يقرؤها الإنسان، إلى أشكال إلكترونية يقرؤها الحاسوب في هيئة "إشارات ثنائية .(Binary Signals) "

---

[1] سورة المطففين، الأية: 9.

[2] ميلودة حمدة، دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمات في المرفق العمومي دراسة حالة بلدية أنقوصة ولاية ورقلة، مذكرة ماستر لإستكمال شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2022، ص10.

ويتم ذلك عبر استخدام أجهزة المسح الضوئي (Scanning) أو الكاميرات الرقمية، مما ينتج عنها نماذج قابلة للعرض على شاشة الحاسب.

ج- في سياق الاتصالات بعيدة المدى: تشير الرقمنة إلى عملية تحويل الإشارات التناظرية المستمرة إلى إشارات رقمية ثنائية.

د- تعاريف إضافية للرقمنة يعرفها البعض بأنها عملية تحويل مصادر المعلومات من الشكل التقليدي إلى الشكل الرقمي، وهو إجراء تتخذه مؤسسات المعلومات بهدف توفير أكبر قدر من المصادر للمستفيدين.

يرى **تيري كون** (Terry Kun 2002) أن الرقمنة هي عملية تحويل مصادر المعلومات بمختلف أشكالها (كالكتب، الدوريات، التسجيلات، الصور الثابتة) إلى شكل مقروء آلياً بواسطة تقنيات الحاسب، وذلك بتحويل المعلومات إلى مجموعة من الأرقام الثنائية ($Bits$) عبر النظام الثنائي، ويتم هذا من خلال مجموعة من التقنيات والأجهزة المتخصصة.

يشير **تشارلوت بيرس** (Charlotte Bures 1991) إلى الرقمنة بوصفها منهجاً يسمح بتحويل البيانات والمعلومات من النظام التناظري إلى النظام الرقمي.

قدم **دوغ هودجز** (Doug Hodges) تعريفاً آخر تبنته المكتبة الوطنية الكندية، يرى فيه الرقمنة كإجراء لتحويل المحتوى الفكري المتاح على وسيط تخزين مادي تقليدي (مثل مقالات الدوريات، الكتب، المخطوطات، والخرائط وغيرها) إلى شكل رقمي. [1]

يعرّف **قاموس المكتبات ومعلومات الإنترنت** (ODLIS) الرقمنة بأنها عملية تحويل البيانات إلى شكل رقمي ضمن نظم معلومات الحاسوب. وهي تشير عادةً إلى تحويل النصوص

[1] ميلودة حمدة، المرجع السابق، ص11.

المكتوبة أو الصور الفوتوغرافية والرسوم والخرائط التوضيحية إلى إشارات ثنائية باستخدام أجهزة المسح الضوئي، مما يتيح عرضها على شاشة الحاسب. [1]

ثانيا: خصائص الرقمنة

تتميز الرقمنة عن غيرها من الوسائل التكنولوجية بمجموعة من السمات التي ترفع كفاءة العمل وتلغي الحواجز التقليدية، وهي كالتالي:

1- تقليص حاجز الوقت (التقارب الإلكتروني): ساهمت التكنولوجيا في جعل الأماكن البعيدة متجاورة افتراضياً، حيث يتم إنجاز المهام والتواصل بشكل فوري (لحظي)، مما ألغى الفوارق الزمنية وجعل العالم وحدة متصلة إلكترونياً.

2- تقليص حاجز المكان (كفاءة التخزين): وفرت الرقمنة وسائط تخزين هائلة قادرة على استيعاب كميات ضخمة من البيانات والمعلومات في مساحات فيزيائية لا تُذكر، مع ضمان إمكانية استرجاعها والوصول إليها بكل سلاسة ويسر.

3- تقاسم المهام الذهنية بين الإنسان والآلة: من خلال الذكاء الاصطناعي، نشأ نوع من الحوار والتفاعل بين الباحث والنظام التقني. هذا التكامل يساهم في تطوير تكنولوجيا المعلومات وتعزيز المعرفة لدى المستخدمين، مما يمنحهم سيطرة أكبر وشمولية في إدارة عمليات الإنتاج.

4- بناء شبكات اتصال متكاملة: تتحد التجهيزات المستندة إلى تكنولوجيا المعلومات لتشكل شبكات اتصال قوية تضمن تدفق البيانات بين المستخدمين والآلات الصناعية. هذا الترابط يسمح بتبادل المعلومات بين مختلف الأنشطة، مما يرفع من جودة وكفاءة المخرجات. [2]

[1] ميلودة حمدة، المرجع السابق، ص11.

[2] عبد الغني، مدلل عبد الفتاح، الرقمنة كمدخل لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر مقدم في قطاع العدالة نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، كلية العلوم السياسية، جامعة الوادي، 2017، ص31.

5- التفاعلية (تبادل الأدوار): تسمح التكنولوجيا الرقمية للمستخدم بأن يكون "مرسلاً" ومستقبلا في آن واحد. هذا التفاعل النشط يكسر الجمود في عملية الاتصال ويخلق نوعاً من الحركية وتبادل الأدوار بين الأطراف المشاركة في العملية.

6- اللازامنية (Asynchronicity): تعني عدم اشتراط وجود المشاركين في نفس الوقت، حيث يمكن للمستخدم استقبال الرسائل أو استخدام النظام في الوقت الذي يناسبه، دون الحاجة للتواجد الآني مع الطرف الآخر.

7- اللامركزية (Décentralisation): تمنح هذه الخاصية استقلالية تامة للأنظمة، فشبكة الإنترنت مثلاً لا تخضع لسيطرة جهة واحدة أو مركز تحكم وحيد، مما يضمن استمرارية عملها وعدم قدرة أي جهة على تعطيلها بالكامل.

8- قابلية التوصيل (Connectivity): هي القدرة على الربط بين أجهزة اتصال متنوعة ومن شركات مصنعة مختلفة، بغض النظر عن بلد المنشأ، مما يخلق شبكة عالمية موحدة تقنياً.

9- الحركية والتنقل (Mobilité): تسمح للمستخدم بالاستفادة من الخدمات والوصول إلى المعلومات أثناء تنقله، ومن أي مكان، وذلك بفضل تعدد وسائل الاتصال المحمولة والحواسيب المرتبطة بالشبكات اللاسلكية.

10- قابلية التحويل (Convertibilité): وهي القدرة على نقل المعلومات بين الوسائط المختلفة، كتحويل الرسالة المسموعة إلى نص مكتوب أو مطبوع، مما يسهل تداول المعلومة بأكثر من صيغة. [1]

11- تفتيت الجماهير (De massification): تعني إمكانية توجيه الرسالة الاتصالية إلى فرد واحد أو جماعة محددة بدقة (تخصيص الرسالة)، بدلاً من توجيهها للجمهور العام فقط، مما يسمح بالتحكم في وصول المنتج أو المعلومة من المنتج إلى المستهلك مباشرة.

[1] عبد الغني، المرجع السابق، ص31.

12- الانتشار والشيوع (Pervasivités): قدرة الشبكات الرقمية على التوسع المستمر لتشمل مساحات غير محدودة من العالم وتستمد قوتها من هذا الانتشار المنهجي والنمط المرن في التوسع.

13- العالمية والكونية (Globalité): حيث تنشط هذه التكنولوجيا في محيط عالمي عابر للحدود وتسمح بتدفق المعلومات ورؤوس الأموال إلكترونياً عبر مسارات معقدة تغطي مختلف مناطق وجغرافيات العالم. [1]

المطلب الثاني

أهمية وأهداف الرقمنة

تعد الرقمنة الركيزة الأساسية التي تقوم عليها تحديثات المنظومات الإدارية والقانونية في الوقت الراهن، فهي ليست مجرد استبدال للورق بالأنظمة الإلكترونية، بل هي فلسفة عمل تهدف إلى إعادة صياغة الأداء المؤسسي بما يتماشى مع معايير السرعة والجودة. وتتجلى قيمة هذا التحول في شقين متكاملين ، يركز (الفرع الأول على إبراز أهمية الرقمنة) باعتبارها ضرورة حتمية لتعزيز الشفافية واختزال الوقت والجهد، في حين يستعرض (الفرع الثاني جملة الأهداف التي يسعى هذا المسار الرقمي إلى بلورتها على أرض الواقع).

الفرع الأول: أهمية الرقمنة

لقد عرفت الرقمنة أهمية كبيرة في الكثير من المجالات من أبرز:

أولا: المجالات الإدارية

1- توفير الوقت والجهد: من خلال تبسيط الإجراءات الخاصة بصرف الرواتب والمستحقات والحد من المعاملات الورقية والروتينية.

[1] عبد الغني، المرجع السابق، ص31.

2- الدقة والشفافية: تقليل الأخطاء البشرية والمحسوبية وضمان سرعة الوصول إلى البيانات والتقارير المالية بدقة عالية.

3- تطوير السياسات المالية: المساهمة في وضع خطط مالية طويلة الأمد، ورسم سياسات إنفاق واضحة تعزز من كفاءة التدفقات النقدية.

4- دعم اتخاذ القرار: توفير قاعدة بيانات متكاملة تساعد الإدارة في اتخاذ قرارات مدروسة بناءً على مؤشرات واقعية للرواتب والميزانيات.

5- إحكام الرقابة: تفعيل أنظمة الرقابة الآلية للحد من التلاعب المالي، وضمان صرف المستحقات لمستحقيها الفعليين وفقاً للقوانين المتبعة.

6- تكامل البيانات: الربط بين الأقسام المختلفة (المالية، الموارد البشرية، والتدقيق) لضمان انسيابية المعلومات وتوحيد معايير العمل. [1]

ثانيا: المجالات الاقتصادية

1- رفع الكفاءة التشغيلية: توفير الوقت والمال والجهد المبذول في العمليات الورقية التقليدية وتوجيه هذه الموارد نحو تحسين الأداء العام.

2- تحقيق التوازن المالي: ضمان دقة صرف الرواتب والمستحقات، مما يقلل من الهدر المالي الناتج عن الأخطاء الحسابية أو الازدواجية في الصرف.

3- التحول نحو الاقتصاد الرقمي: تعزيز البنية التحتية للتعاملات الإلكترونية، التقليل من الاعتماد على النقد (الكاش) والمستندات الورقية، مما يسرع الدورة الاقتصادية.

4- ترشيد الإنفاق الحكومي: تقليص التكاليف الإدارية والتشغيلية المتعلقة بطباعة وتداول الأوراق واستبدالها بالأنظمة التقنية والبدائل الرقمية الأكثر استدامة.

[1] صباح شارف، مروة كشرود، دور الرقمنة في عصرنة الإدارة الجزائرية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي-تبسة، 2020، ص14.

5- دقة البيانات الإحصائية: توفير مؤشرات اقتصادية دقيقة حول القوى العاملة ومستويات الدخل، مما يساعد في رسم السياسات المالية والضريبية للدولة.

ثالثا: المجالات الاجتماعية

1- تعزيز الثقة والرضا الوظيفي: ضمان وصول المستحقات المالية للموظفين في مواعيدها المحددة وبدقة عالية، مما يعزز الاستقرار الاجتماعي والمعيشي.

2- تحقيق العدالة والشفافية: يضمن النظام التقني تكافؤ الفرص والعدالة في توزيع الأجور والمكافآت، مما يقلل من الفوارق ويحمي حقوق الأفراد.

3- نشر الثقافة الرقمية: تشجيع أفراد المجتمع على استخدام الوسائل التقنية الحديثة وتطوير مهاراتهم في التعامل مع الأنظمة الإلكترونية.

4- تيسير التواصل الاجتماعي والمهني: ربط الأفراد بالمؤسسات عبر قنوات تواصل إلكترونية فعالة، مما يسهل الحصول على الخدمات الاجتماعية والمعاملات الحكومية بيسر وسهولة. [1]

الفرع الثاني: أهداف الرقمنة

توجد مجموعة من الأهداف النوعية والتقنية التي تسعى إليها المؤسسات عند التحول للمجموعات الرقمية، وهي:

أولا: الحماية والحفظ (Protection & Preservation)

تعمل الأنظمة الرقمية على حماية المجموعات الأصلية والنادرة من التلف الناتج عن الاستخدام المتكرر. فبدلاً من تداول النسخ الورقية أو المخطوطات الأصلية، يتم إتاحة "البدائل الرقمية" للمستفيدين، مما يضمن بقاء الأصول المادية في بيئة حفظ آمنة لفترات أطول.

ثانيا: المشاركة في المصادر والمجموعات (Sharing Resources)

[1] صباح شارف، مروة كشرود، المرجع السابق، ص14.

تتيح الأنظمة الرقمية إمكانية الوصول المشترك للمعلومات والمصادر بين المؤسسات المختلفة. هذا التعاون يكسر الحاجز الجغرافي، حيث يمكن لعدة باحثين في أماكن مختلفة الاطلاع على نفس الوثيقة الرقمية في آن واحد وهو ما كان مستحيلاً في النظام الورقي التقليدي.

ثالثا: تسهيل الوصول والبحث (Ease of Access)

الهدف الأساسي هو تمكين المستفيدين من الوصول إلى المعلومات بسرعة ودقة عالية. من خلال تقنيات البحث المتقدمة، يمكن للمستخدم الوصول إلى محتوى النصوص والوثائق والخرائط الرقمية بضغطة زر، مما يوفر الجهد الكبير الذي كان يبذل في البحث اليدوي داخل الفهارس والمخازن.

رابعا: الإتاحة الشاملة للنصوص (Full-Text Availability)

لا تكتفي المجموعات الرقمية بتقديم الوصف الببليوغرافي (العناوين) فحسب، بل تتيح الاطلاع المباشر على كامل محتوى النص. كما توفر بعض الأنظمة إمكانية التفاعل مع المحتوى مثل تكبير الخرائط أو قراءة النصوص الممسوحة ضوئياً بدقة عالية (OCR)، مما يثري تجربة البحث العلمي. [1]

المطلب الثالث

متطلبات الرقمنة ومعوقتها

إن إرساء دعائم التحول الرقمي في الإدارة العامة يستوجب تهيئة بنية تحتية، قانونية وبشرية ملائمة لضمان نجاحه. وموازاةً مع ذلك، تواجه هذه العملية تحديات ومعوقات هيكلية

[1] عبد الرحمن بوصلاح، زين العابدين سحنون، دور الرقمنة في تحسين أداء المرفق العام _دراسة حالة بلدية برهوم _، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص تسيير عمومي، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، 2024، ص10.

وتقنية قد تعيق تحقيق أهدافها المرجوة. وعليه سنخصص هذا المطلب لبيان (متطلبات الرقمنة في الفرع الأول)، ومناقشة (معيقاتها في الفرع الثاني).

الفرع الأول: متطلبات الرقمنة

تتوجه الإدارات إلى تحويل مجموعاتها المطبوعة إلى الشكل الرقمي وهذا الأمر يحتاج بدوره إلى جملة من الإمكانات والمتطلبات التي تعتبر بمثابة القاعدة الأساسية والتي ينبغي أن تتوفر وهي:

أولا: المتطلبات التشريعية

يستلزم مشروع الرقمنة وجود مجموعة من النصوص القانونية والتشريعية التي تسهل عملها كما تحدد كيفيات وطرق تداول الوثائق الرقمنة واستعمالها من طرف مختلف الهيئات والمؤسسات التي تثبت الحقوق بشأن الوثائق التقليدية والخاصة بالمؤسسات والأفراد والمواطنين وغيرها.فالإطار القانوني ضروري لأنه يعمل على تنظيم عملية الرقمنة وتسييرها وفق نظام متكامل يضمن لجميع حقوقها ومشروعيتها ومصداقيتها القانونية. [1]

ثانيا: المتطلبات البشرية

إن عملية الرقمنة لا تتم بجهود فردية، إنما تحتاج إلى تكاتف الكثير من الجهود من مختلف الأشخاص المسؤولين داخل المؤسسات. وكلما كان الموظفون داخل المؤسسة التي تقوم بعملية الرقمنة مؤهلين ويمتلكون مهارات وكفاءات عالية، كان ذلك عاملاً مساعداً في إتمام مشاريع الرقمنة بجودة عالية.

[1] عبد السلام عبد اللاوي، "**أهمية الرقمنة الإدارية في عصرنة وتفعيل الخدمة العمومية بالجزائر**"، مجلة صوت القانون، العدد07، 2017، ص25

قد لا تعتمد هذه المؤسسات أو المراكز على الكوادر البشرية المتوفرة لديها. فتلجأ إلى منح مشاريع الرقمنة إلى خبراء متخصصين في مجال الرقمنة لإنجازه بكافة المواصفات والمعايير الفنية والتقنية اللازمة.

ثالثا: المتطلبات التقنية

للقيام بمشروع الرقمنة، هناك جملة من الأدوات والوسائل الضرورية التي لا بد من توفيرها وتتمثل في أجهزة الحاسوب، الماسحات الضوئية، برمجيات الرقمنة ووسائل التخزين. ولكي تكون هذه الأدوات فعالة وتضمن القيام بالعملية على أكمل وجه، لا بد من توفر عناصر البنية التحتية التالية:

1- البنية التحتية الصلبة: وتشمل كافة التوصيلات الأرضية اللازمة، أجهزة الحاسوب والشبكات، تكنولوجيا المعلومات المادية الضرورية لممارسة الأعمال الإلكترونية وتبادل البيانات.

2- البنية التحتية العلمية: وتشمل مجموعة الخدمات والمعلومات والخبرات وبرمجيات نظم التشغيل، التطبيقات التي يتم من خلالها إنجاز الوظائف الرقمية. [1]

3- شبكات الاتصال: وأهمها شبكة الإنترنت التي تربط المجتمعات بكافة قطاعاتها ونشاطاتها المختلفة، لتمكين المستخدمين من تبادل المعلومات عبر شبكة عملاقة من الحاسبات حول العالم.

رابعا: المتطلبات الإدارية

1- تحديث الهياكل التنظيمية: إعادة تصميم الهياكل الإدارية بما يتوافق مع متطلبات الإدارة الرقمية، لضمان المرونة وسرعة الاستجابة.

[1] عبد السلام عبد اللاوي، المرجع السابق، ص25

2- تحديد الاختصاصات والمهام: إعادة توزيع الصلاحيات والمسؤوليات بين الوحدات الإدارية بمختلف مستوياتها، لضمان التكامل ومنع تداخل الاختصاصات.

3- تطوير منظومة الاتصال الداخلي: إعادة تنظيم قنوات وأساليب التواصل الإداري بين الأقسام لضمان تدفق المعلومات بكفاءة وفعالية.

4- هندسة الإجراءات الإدارية: تبسيط وتطوير مسارات العمل لتقليص البيروقراطية وتسريع تقديم الخدمات.

5- تأهيل وتمكين الكوادر البشرية: رفع كفاءة العاملين وتدريبهم على استخدام التقنيات الحديثة لمواكبة التحول الرقمي الشامل.

خاسا: المتطلبات الأمنية

لتحقيق أمن المعلومات وتجنب اختراق الأنظمة أو انتهاك سريتها، يجب على المسؤولين والقائمين على الإدارة اتخاذ الإجراءات اللازمة، منها:

1- صياغة السياسات والإستراتيجيات الأمنية: وضع سياسة أمنية شاملة لتقنية المعلومات تستند إلى القوانين والتشريعات التي تكافح القرصنة الإلكترونية وتحمي خصوصية البيانات.

2- نظام النسخ الاحتياطي الدوري: الالتزام بحفظ نسخ احتياطية من نظم المعلومات وقواعد البيانات وتخزينها بشكل آمن لضمان استمرارية العمل عند الطوارئ.

3- تأمين تداول وتبادل البيانات: وضع ضوابط تقنية صارمة لحماية المعلومات عند نقلها عبر الوسائط المختلفة أو تبادلها بين الشبكات لضمان عدم تسريبها. [1]

سادسا: المتطلبات المالية

بناءً على ما ذكرناه سابقاً حول حاجة البنية التحتية للدعم، فإن تنفيذ مشروع الإدارة الرقمية وضمان استمراريته وتطويره يتطلب إجراءات مالية محددة، أبرزها:

[1] عبد السلام عبد اللاوي، المرجع السابق، ص26

1- تخصيص الموازنات اللازمة: رصد اعتمادات مالية كافية لتأسيس وتطوير البنية التحتية الرقمية، وضمان استدامة تشغيل الأنظمة وتحديثها دورياً.

2- نظام الحوافز والمكافآت: توفير حوافز مادية ومعنوية لتشجيع العاملين على توظيف التقنيات الرقمية في تطوير البرامج الإدارية ورفع كفاءة الأداء.

3- الاستثمار في الموارد البشرية والمادية: تخصيص الموارد المالية اللازمة لدمج التكنولوجيا في العمل الإداري، بما يضمن التحول الكامل نحو بيئة العمل الرقمية المتكاملة. [1]

الفرع الثاني: معيقات الرقمنة

تعتبر الرقمنة نتاجاً للفكر الإداري المعاصر، إلا أن محاولات تبنيها داخل المنظمات غالباً ما تصطدم بعراقيل تمنع تحقيق أهدافها بنجاح. وقد صنف الباحثون هذه المعوقات إلى عدة جوانب رئيسية كما يلي:

أولا: المعوقات الإدارية والأمنية

تواجه الإدارة عند انتقالها من النمط التقليدي إلى النمط الإلكتروني مجموعة من التحديات، وهي:

1- المعوقات الإدارية

أ- غياب الإستراتيجية الفعالة: عدم وجود رؤية واضحة وممنهجة لعملية التحول.

ب- غموض المفهوم: نقص الإدراك العميق لدى القيادات الإدارية لمفهوم الحكومة الإلكترونية، مما يتطلب جهوداً لترسيخ الأرضية الفكرية لديهم.

ج- الافتقار للتخطيط والتدريب: يمثل غياب التخطيط المسبق والتدريب المتخصص للموظفين عائقاً أساسياً يزيد من احتمالات الفشل.

[1] عبد السلام عبد اللاوي، المرجع السابق، ص26

2- المعوقات الأمنية

أ- هواجس الاختراق: مخاوف المتعاملين من تعرض البيانات الخاصة للحذف، التدمير، أو الاستغلال غير المشروع نتيجة الهجمات الإلكترونية.

ب- ضعف البرمجيات الرقابية: عدم توفر الأنظمة الكافية لضبط ومنع الاختراقات المتعمدة.

ج- تعدد مستويات التهديد: تشمل التحديات جوانب تقنية مرتبطة بالبرامج والأجهزة، جوانب بشرية تتعلق بالأفراد القائمين على الإدارة.

ثانيا: المعوقات البشرية

يعتبر النقص في الموارد البشرية المؤهلة عائقاً جوهرياً أمام استخدام التكنولوجيا الحديثة وتتمثل هذه المعوقات في:

1- نقص الوعي والخبرة

أ- ضعف الثقافة الرقمية على المستويين التنظيمي والاجتماعي، مع ندرة البرامج التدريبية المتطورة.

ب- محدودية خبرات المديرين، ضعف المعرفة بتقنيات الحاسب الآلي، مما يولد حالة من الرهبة والخوف لدى العاملين.

2- العوامل التحفيزية والنظرة الضيقة

أ- غياب تشجيع المسؤولين للتعلم الذاتي ونقص الحوافز المادية للمبدعين.

ب- التركيز على التكاليف المالية للمشروعات التقنية دون الالتفات إلى فوائدها إيجابياتها طويلة المدى.[1]

3- مقاومة التغيير

أ- تثير الرقمنة مخاوف لدى القيادات والموظفين من إعادة توزيع السلطات والمهام.

ب- شعور بعض المديرين بتهديد لمراكزهم الوظيفية وخوف الموظفين (خاصة القدامى) من تهميش أدوارهم أو فشلهم في التأقلم مع المتطلبات الجديدة مثل اللغة الإنجليزية.

ج- قلق المتعاملين من الآثار السلبية للتقنية على مصالحهم، مثل تقليص العمالة أو خفض الحوافز.

ثالثا: المعوقات المالية

تتمثل في التحديات المادية التي تعيق تنفيذ المشاريع الرقمية وهي:

1- تكاليف التشغيل والبنية التحتية

أ- ارتفاع تكاليف استخدام شبكة الإنترنت وتوفير الموارد المالية اللازمة لبناء الشبكات وتطوير الأجهزة.

ب- محدودية الموارد المتاحة لدى الإدارات العليا ونقص التمويل العام للمؤسسات.

2- الإدارة المالية والجدوى

أ- توجيه الميزانيات نحو أمور أخرى تُرى أنها أكثر إلحاحاً، مع ضعف الاعتمادات المالية المخصصة للتدريب والتأهيل.

ب- غياب دراسات الجدوى الاقتصادية الدقيقة لمتطلبات التحول الرقمي وضعف نظام الحوافز المادية للعاملين في البيئة الإلكترونية.

3- التحديات التقنية: تتعلق بالجانب الفني والمادي للرقمنة، تبرز في النقاط التالية:

[1] عبد السلام عبد اللاوي ، مرجع سابق ،ص27

أ- مشكلات التجهيزات والتشغيل

- صعوبات تشغيل الحاسب الآلي في بعض البيئات، مع تقادم الأجهزة والبرامج المستخدمة.
- انعدام المعايير والمواصفات الموحدة للأجهزة داخل المؤسسة الواحدة.[1]

ب- البنية التحتية والخبرة الفنية

- ضعف شبكات الاتصال في العديد من المناطق، ضعف قطاع التقنية بشكل عام في الدول النامية.
- نقص المبرمجين الفنيين المتخصصين، غياب الأساليب العلمية في تحديد الاحتياجات الفعلية لكل وحدة إدارية من التجهيزات التقنية.[2]

[1] عبد السلام عبد اللاوي ، مرجع سابق ،ص27
[2] عبد السلام عبد اللاوي ، مرجع سابق ، ص28

المبحث الثاني

مفهوم المرفق العام

يعد المرفق العام من المفاهيم الأساسية في القانون الإداري، إذ يشكّل الإطار الذي تمارس من خلاله الإدارة نشاطها الهادف إلى تحقيق المصلحة العامة. وقد ارتبط تطوره بتطور وظائف الدولة واتساع تدخلها في مختلف المجالات، مما جعله معيارًا مهمًا في تحديد نطاق تطبيق قواعد القانون الإداري.

ولمعالجة هذا الموضوع بصورة منهجية، سنستعرض في (المطلب الأول نشأة المرفق العام)، ثم نتناول في (المطلب الثاني تعريف المرفق العام وبيان معاييره)، لنختم في (المطلب الثالث أنواع المرافق العامة وأهم تقسيماتها).

المطلب الأول

نشأة المرافق العامة

يرتبط مفهوم المرفق العام ارتباطًا وثيقًا بتطور الدولة ووظائفها، إذ لم يظهر هذا المفهوم بصورته القانونية الحديثة دفعة واحدة، بل مرّ بعدة مراحل تاريخية ساهمت في بلورته تدريجيًا إلى أن أصبح حجر الزاوية في القانون الإداري. [1]

[1] عبد المجيد بن يكن، "**المرافق العامة ونظامها القانوني في التشريع الجزائري**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، مجلد 3، العدد، سبتمبر 2018، ص588.

الفرع الأول: فكرة المرفق العام في العصور الوسطى

لم تكن فكرة المرفق العام معروفة بصورتها القانونية في العصور الوسطى، حيث كانت الدولة آنذاك ذات طابع شخصي وكان الحاكم يجمع بين السلطتين السياسية والإدارية، تُمارس الوظائف العامة باعتبارها امتيازات مرتبطة بشخص الحاكم لا بخدمة المجتمع. كما أن الخدمات التي كانت تُقدَّم للجمهور، كالأمن والقضاء، لم تكن تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة بالمعنى الحديث، بل كانت تُمارس في إطار السلطة والسيادة، دون تنظيم قانوني مستقل.

الفرع الثاني: حلول نظرية المرفق العام محل نظرية السلطة العامة كأساس لتطبيق القانون الإداري

مع تطور الدولة الحديثة في القرن التاسع عشر، بدأ الفقه الإداري، خاصة في فرنسا، في البحث عن معيار موضوعي يميز القانون الإداري عن غيره من فروع القانون. فبعد أن سادت نظرية السلطة العامة كأساس لتطبيق القانون الإداري، ظهرت الانتقادات الموجهة لها، لكونها لا تشمل جميع النشاطات الإدارية، مما أدى إلى بروز نظرية المرفق العام، التي ركزت على وظيفة الدولة في إشباع الحاجات العامة، بغض النظر عن استعمال أساليب السلطة. [1]

الفرع الثالث: المناداة بجعل نظرية المرفق العام أساسًا للقانون الإداري واختصاص القضاء الإداري

كرّس الفقه والقضاء الإداري، لا سيما مجلس الدولة الفرنسي، نظرية المرفق العام كأساس لتطبيق قواعد القانون الإداري وتحديد اختصاص القضاء الإداري. وأصبحت المرافق العامة تمثل النشاط الرئيسي للإدارة، واعتُبرت المعيار الأساسي لتمييز الأعمال الإدارية عن

[1] عبد المجيد بن يكن، المرجع السابق، ص588.

الأعمال الخاصة مما ساهم في ترسيخ استقلال القانون الإداري عن القانون الخاص، إبراز الدور الاجتماعي للدولة في خدمة الصالح العام. [1]

المطلب الثاني

تعريف المرفق العام

يجدر التنبيه في مستهل الحديث إلى أن فكرة المرفق العام ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالقانون الإداري باعتباره أحد فروع القانون العام، هو ما يتضح من خلال دراسة المبادئ الأساسية لهذا الفرع القانوني. إذ اعتمدت مدرسة المرفق العام على هذه الفكرة واعتبرتها الركيزة الأساسية لتحديد مجال تطبيق قواعد القانون الإداري. كما استُخدمت فكرة المرفق العام في تحديد الاختصاص القضائي، سواء بالنسبة للقضاء العادي أو القضاء الإداري، حيث نظرت مدرسة المرفق العام إلى الدولة على أنها كيان متكامل تتكوّن خلاياه من المرافق العامة.

ويُعدّ مفهوم المرفق العام من أكثر المفاهيم القانونية تعقيدًا وإثارة للنقاش الفقهي، إذ اختلف الفقهاء بشأن تعريفه، فمنهم من تبنّى (المعيار الوظيفي وهذا ما تطرقنا له في الفرع الأول)، ومنهم من اعتمد (المعيار العضوي في الفرع الثاني)، في حين ذهب آخرون إلى الجمع بين المعيارين وهو ما يسمى (بالمعيار المختلط في الفرع الثالث).

الفرع الأول: المعيار الوظيفي (أو الموضوعي) للمرفق العام

أما وفقًا للمعيار الوظيفي، فيُعرّف المرفق العام بأنه كل نشاط يضطلع به شخص من أشخاص القانون العام بقصد إشباع حاجة عامة. وبناءً على ذلك، تُستبعد من هذا المفهوم

[1] المرجع نفسه، ص 603.

الأنشطة ذات الطابع الخاص، مثل نشاطات المؤسسات الخاصة، كما لا تندرج ضمنه المشروعات التي يكون هدفها الأساسي تحقيق الربح دون خدمة المصلحة العامة. [1]

الفرع الثاني: المعيار العضوي للمرفق العام

يُقصد بالمرفق العام وفقًا للمعيار العضوي كل هيئة أو تنظيم عام تُنشئه الدولة على إدارته، يكون الهدف من إنشائه تلبية الحاجات العامة للمواطنين. وعلى هذا الأساس، تُعد مرافق كالقضاء والأمن والدفاع مرافق عامة، باعتبارها منظمات أنشأتها الدولة لأداء خدمات لفائدة الجمهور. ويتميّز هذا الاتجاه باتساع نطاقه، إذ يقوم على فكرة الشمول دون تقييد. [2]

الفرع الثالث: المعيار المختلط

يقوم المرفق العام على مجموعة من العناصر المستمدة من الارتباط بين المعيارين العضوي والموضوعي، فلا يكفي الاعتماد على أحد هذين العنصرين دون الآخر لتحديد المدلول الصحيح للمرفق العام، إذ لا يكفي مضمون النشاط الذي يمارسه المشروع أو إدارته وحدها ومن بين التعريفات التي تجمع بين المعيار العضوي والمعيار الموضوعي.

يُعرفه راولن بأنه: مشروع ذو نفع عام يهدف إلى إشباع حاجات عامة للجمهور، يخضع لهيمنة أو لإدارة السلطة العليا، كما يخضع لنظام قانوني خاص واستثنائي، نظراً لعدم وجود أو عدم كفاية مشروعات خاصة تحقق هذه الأغراض. وهذا الاتجاه هو الغالب في الفقه،

[1] محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري، الطبعة 1، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص206.

[2] محمد الصغير بعلي، المرجع السابق، ص206.

حيث يتم الأخذ بالمعيارين معاً، وبناءً عليه يُعرف المرفق العام بأنه: كل نشاط أو مشروع تنشئه الدولة وتديره الإدارة، يستهدف تحقيق منفعة عامة أو إشباع حاجة عامة للمواطنين. [1]

المطلب الثالث

أنواع المرافق العامة

تتنوع المرافق العامة في الدولة الحديثة بتنوع الوظائف التي تؤديها والمجالات التي تتدخل فيها، مما أدى إلى ظهور عدة معايير فقهية وقانونية لتصنيفها بهدف تحديد النظام القانوني الواجب التطبيق على كل صنف منها.

بناءً على ذلك، سنحاول في هذا المطلب الإحاطة بهذه التقسيمات من خلال دراسة (المرافق العامة من حيث طبيعتها في الفرع الأول)، ثم من حيث (نطاقها المكاني في الفرع الثاني)، لننتقل في (الفرع الثالث للحديث عنها من حيث أسلوب إنشائها)، نختم في (الفرع الرابع ببيان تقسيماتها من حيث تمتعها بالشخصية المعنوية)، ذلك بغية تشكيل صورة واضحة عن الهياكل الإدارية والاقتصادية التي تديرها الدولة.

الفرع الأول: المرافق العامة من حيث طبيعة نشاطها

يُصنّف الفقه المرافق العامة، بالنظر إلى طبيعة النشاط الذي تؤديه، إلى مرافق عامة إدارية ومرافق عامة اقتصادية، ذلك استنادًا إلى نوع الخدمة المقدّمة والأساليب المعتمدة في تسييرها. [1]

[1] عمار عوابدي، القانون الإداري، النشاط الإداري، الجزء الثاني، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص58.

أولا: المرافق العامة الإدارية

يقصد بالمرافق العامة الإدارية تلك المرافق التقليدية التي يتركز نشاطها على أداء الوظائف الأساسية للدولة، مثل حفظ الأمن الداخلي والخارجي، الدفاع، القضاء، التعليم، الصحة، النقل.

يخضع هذا النوع من المرافق لقواعد القانون الإداري، كما تعتمد في تسييرها على الوسائل القانونية والبشرية والمالية التي تستخدمها الإدارة العامة في ممارسة نشاطها.

ثانيا: المرافق العامة الاقتصادية

المرافق العامة الاقتصادية، فهي تلك التي تمارس نشاطًا ذا طابع صناعي أو تجاري أو مالي أو زراعي، شبيه بالنشاط الذي يزاوله الأفراد، غير أنها تهدف إلى تحقيق المصلحة العامة ويخضع هذا النوع من المرافق لنظام قانوني مزدوج، إذ تسري عليها قواعد القانون الإداري فيما يتعلق بممارسة امتيازات السلطة العامة وإصدار القرارات الإدارية وتحديد الوضع القانوني للعاملين بها، في حين تخضع لقواعد القانون الخاص في معاملاتها التجارية والعقود التي تبرمها مع الأفراد. [2]

معايير التمييز بين المرافق العامة الإدارية والاقتصادية: اختلف الفقه بشأن المعايير المعتمدة للتمييز بين المرافق العامة الإدارية والاقتصادية، من أبرز هذه المعايير:

1- المعيار القانوني: الذي يقوم على خضوع المرفق لقواعد القانون الخاص، غير أن هذا المعيار تعرّض للنقد لكونه نتيجة لا سببًا.

2- معيار الهدف: القائم على تحقيق الربح، إلا أن هذا المعيار بدوره لا يُعدّ حاسمًا، لأن بعض المرافق الإدارية قد تحقق إيرادات دون أن تفقد طبيعتها الإدارية.

---

[1] حسي طاهري، القانون الإداري والمؤسسات الإدارية (التنظيم الإداري، النشاط الإداري) دراسة مقارنة، الطبعة، 1دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007. ص34

[2] حسي طاهري، المرجع السابق، ص34

ثالثا: المرافق العامة الاجتماعية

تتمثل المرافق العامة الاجتماعية في تلك التي تهدف إلى تقديم خدمات ذات طابع اجتماعي، مثل الضمان الاجتماعي، التقاعد، المساعدات الاجتماعية. ويخضع هذا النوع من المرافق لمزيج من قواعد القانون العام والخاص، كما قد تختص بنظر منازعاتها كل من الجهة القضائية الإدارية أو العادية بحسب طبيعة النزاع، هو ما أكده الاجتهاد القضائي، خاصة في القضاء الفرنسي. [1]

الفرع الثاني: المرافق العامة من حيث نطاقها المكاني

تقسم المرافق العامة، بحسب مدى اتساع نطاق نشاطها الجغرافي، إلى مرافق عامة وطنية ومرافق عامة محلية.

أولا: المرافق العامة الوطنية

هي المرافق التي يمتد نشاطها ليشمل إقليم الدولة بأكمله، تُنشأ لتلبية حاجات مشتركة لجميع المواطنين، دون أن تقتصر فائدتها على منطقة معينة. ونظرًا لأهميتها، تتولى الدولة الإشراف عليها وإدارتها من خلال السلطة المركزية، من أمثلتها مرفق الدفاع، الأمن الداخلي والجمارك.

ثانيا: المرافق العامة المحلية

هي المرافق التي يقتصر نشاطها على نطاق جغرافي محدد وتتولى الوحدات الإقليمية إنشاءها وإدارتها، غير أن ذلك يتم تحت رقابة أو وصاية إدارية تمارسها السلطة المركزية ضمانًا لحسن سيرها.

الفرع الثالث: المرافق العامة من حيث أسلوب إنشائها

[1] حسي طاهري، المرجع السابق، ص35

يقسم الفقه المرافق العامة، من حيث أسلوب إنشائها، إلى ثلاثة أنواع:

أولا: المرافق العامة التي تنشئها الدولة

وهي المرافق التي تُنشأ بموجب قانون أو بناءً على قانون أو بقرار إداري، وفقًا لما يقرره النظام القانوني المعمول به، يُعد هذا الأسلوب الوسيلة المشروعة والأساسية لإنشاء المرافق العامة، لارتباطها بتمتعها بالشخصية المعنوية.

ثانيا: المرافق العامة بطبيعتها

هي المرافق التي تنشأ دون صدور قانون أو قرار صريح بإنشائها، قد أقر القضاء الفرنسي هذا النوع في بعض الحالات، كاعتبار عمليات شحن وتفريغ السفن بالموانئ مرفقًا عامًا. غير أن الرأي الغالب في الفقه يعارض هذا الاتجاه، تأسيسًا على مبدأ عدم جواز إنشاء شخص عام إلا بنص قانوني، تفاديًا للفوضى أو التعسف.

ثالثا: المرافق العامة الإجبارية

هي المرافق التي تنشئها الدولة بقانون أو قرار، تُسند إدارتها إلى شخص إداري لا مركزي أو محلي دون اختياره ويكمن الاختلاف بينها وبين المرافق التي تنشئها الدولة مباشرة في طبيعة الجهة التي تُسند إليها مهمة التسيير. تُعدّ المرافق العامة الإجبارية تلك المرافق التي تُنشئها الدولة بموجب قانون أو قرار، تقرّر عند إنشائها إسناد إدارتها إلى إحدى الهيئات الإدارية اللامركزية أو المحلية دون الرجوع إلى رأيها أو أخذ موافقتها، هو ما يبرّر تسميتها بالمرافق الإجبارية. [1]

[1] حسين طاهري، المرجع السابق، ص36

ولا يُعدّ إلحاق المرفق العام بإحدى الهيئات اللامركزية سببًا كافيًا لاعتباره نوعًا مستقلاً أو خاصًا عن باقي المرافق العامة، طالما أن إنشاءه يتم بإرادة الدولة وبالأداة القانونية التي يقرّها النظام القانوني المعمول به. وبذلك، فإن هذا النوع من المرافق يندرج ضمن فئة المرافق العامة التي تنشئها الدولة بإرادتها، باعتبار أن للدولة سلطة تقديرية كاملة في إنشاء المرافق العامة وتحديد الجهة التي تتولى تسييرها، دون أن يشكّل ذلك مساسًا بطبيعتها القانونية.

الفرع الرابع: المرافق العامة من حيث تمتعها بالشخصية المعنوية

تنقسم المرافق العامة حسب تمتعها بالشخصية المعنوية إلى نوعين رئيسيين:

أولا: المرافق العامة غير المستقلة

هي المرافق التي تُلحق بأحد أشخاص القانون العام (الدولة، الولاية، البلدية) لإدارتها والإشراف عليها ولا تكون لها شخصية قانونية مستقلة. ومن أمثلتها: المدارس الحكومية، المستشفيات، المراكز الصحية، مراكز الرعاية الاجتماعية، حيث تُلحق هذه المرافق بالوزارات المختصة (وزارة التربية، الصحة، التنمية الاجتماعية...). وتتميز هذه المرافق بالخصائص التالية:

1- تتمتع بالشخصية المعنوية.

2- لا تمتلك ذمة مالية مستقلة.

3- لا تملك أهلية التعاقد أو التقاضي.

4- إدارة المرفق بالكامل تتم عبر الجهة التي يُلحق بها، لا توجد إرادة مستقلة للمرفق.

ثانيا: المرافق العامة المستقلة

هي المرافق التي تمنحها الدولة الشخصية المعنوية لتتمتع بالاستقلال الإداري والمالي.

أمثلة: بعض المؤسسات العامة التي تقرر الدولة منحها استقلالية كاملة. ومن خصائصها:

1- لها ذمة مالية مستقلة.

2- تمتلك أهلية التعاقد والتقاضي.

3- لها إرادة قانونية تمثلها الجهات المحددة في صك الإنشاء.

4- تخضع فقط للرقابة الإدارية وفق ما يحدده القانون (الوصاية الإدارية)، لا يجوز للسلطات ممارسة أي رقابة خارج حدود القانون. [1]

خلاصة الفصل الأول

يتناول هذا الفصل الإطار المفاهيمي للرقمنة والمرفق العام بوصفه استحقاقاً قانونياً حتمياً في سياق تحديث الإدارة الجزائرية، حيث يبرز المبحث الأول مفهوم الرقمنة كعملية استراتيجية لتحويل البيانات إلى صيغ رقمية تهدف إلى تعزيز الكفاءة والشفافية وتجاوز القيود الزمانية والمكانية، مستعرضاً في ذلك أهميتها وأهدافها التي تتقاطع مع ضرورة توفير بنية تحتية تشريعية وتقنية وبشرية تذلل المعوقات الهيكلية والأمنية التي قد تعترضها.

في موازاة ذلك، يُفصل المبحث الثاني في ماهية المرفق العام الذي تطور من كونه أداة سلطة إلى ركيزة أساسية لإشباع الحاجات العامة بمفهومها الحديث، موضحاً معايير تعريفه التي تجمع بين الوظيفية والعضوية، ومبيناً تنوعاته المختلفة سواء من حيث طبيعة النشاط أو النطاق الجغرافي أو أسلوب الإنشاء، وصولاً إلى تمييزه بين مرافق مستقلة تتمتع بالشخصية المعنوية وأخرى ملحقة بالهياكل الإدارية، مما يعكس تكامل الرقمنة مع معايير المرفق العام لضمان تقديم خدمات عمومية أكثر فعالية وعدالة.

[1] حسين طاهري، المرجع السابق، ص36

الفصل الثاني

تطبيقات الرقمنة على سير مبادئ المرفق العام في ظل التعديل الدستوري 2020

يعد المرفق العام الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الدولة لتحقيق المصلحة العامة، هو ما جعل القواعد المنظمة لسيره تخضع لتطوير مستمر يتماشى مع التحولات السياسية والتقنية، لعل أبرز هذه التحولات هو التوجه الصريح للمؤسس الدستوري الجزائري في تعديل 2020 نحو دسترة عصرنة الإدارة وتكريس الحق في بيئة رقمية ناجعة.

إن إقحام الرقمنة في صلب المبادئ الناظمة للمرافق العامة لم يعد مجرد إجراء تقني تكميلي، بل صار ضرورة حتمية لإعادة بعث الفعالية في الخدمة العمومية وتقريب الإدارة من المواطن، مما يفرض إعادة قراءة المبادئ الكلاسيكية والمستحدثة في ظل هذا التحول الرقمي المتسارع.

عليه سنحاول من خلال هذا الفصل معالجة الإشكالية المتعلقة بمدى تأثير الرقمنة على سير المرفق العام في ظل المستجدات الدستورية الأخيرة، حيث نستهل الدراسة بتحليل أثر الرقمنة على المبادئ التقليدية للمرفق العام، لننتقل بعدها للبحث في أثر هذا التحول التقني على المبادئ الحديثة التي كرسها دستور 2020 كآليات لتعزيز الشفافية والنجاعة الإدارية.

وصولاً في الأخير إلى إجراء دراسة ميدانية تطبيقية نسلط من خلالها الضوء على أثر الرقمنة على سير المرفق العام بقطاع التربية كنموذج للدراسة، ذلك للوقوف على مدى تجسيد هذه المبادئ في الواقع العملي للمؤسسات التربوية.

المبحث الأول

أثر الرقمنة على المبادئ التقليدية في ظل تعديل دستور 2020

تُشكل المبادئ التقليدية للمرفق العام الركائز القانونية العريقة التي استقرت في الفقه والقضاء الإداري لضمان كفاءة الإدارة في إشباع الحاجات العامة، غير أن هذه المبادئ المتمثلة في الاستمرارية، المساواة، القابلية للتغيير، لم تعد بمنأى عن رياح التحول الرقمي التي أعادت صياغة الهياكل الإدارية المعاصرة، فمع تبني الدولة الجزائرية لاستراتيجية الرقمنة وتكريسها في التعديل الدستوري لسنة 2020، انتقلت هذه القواعد من حيز التطبيق المادي التقليدي إلى فضاء الإدارة الإلكترونية.

إن هذا التحول لم يغير من جوهر المبادئ، بل عمل على تعميق فعاليتها وتجاوز العقبات الزمانية والمكانية التي كانت تحد من نجاعة المرفق الورقي، حيث أصبحت الرقمنة الأداة الضامنة لديمومة الخدمة على مدار الساعة، والوسيلة الفعالة لتحييد التدخل البشري بما يضمن مساواة فعلية، والمحرك الأساسي الذي يمنح الإدارة المرونة الكافية للتكيف مع الحاجات المتغيرة باستمرار.

ومن هذا المنطلق، نسعى في هذا المبحث إلى تحليل انعكاسات النظم الإلكترونية على هذه المبادئ الكلاسيكية، وتبيان كيف ساهمت التكنولوجيا في عصرنتها بما يتماشى مع التوجهات الدستورية الحديثة، وذلك من خلال معالجة مبدأ السير بانتظام واطراد، مبدأ المساواة، مبدأ القابلية للتغيير والتعديل.

المطلب الأول

مبدأ سير المرفق بانتظام وإطراد

باعتبار أن الخدمة العمومية موضوعة لتلبية حاجة جد ضرورية، فيجب أن يكون استعمالها مضمونا بصفة منتظمة ومستمرة دون انقطاع، فإذا كانت الخدمة العمومية المحلية المقدمة حقيقة ذات مصلحة عامة، فإنه من الضروري ضمان استمراريتها حتى وإن كانت الإدارة عاجزة.

الفرع الأول: تعريف سير المرفق بانتظام واطراد

يعني هذا المبدأ استمرار النشاط الذي يقوم به المرفق العام وانتظامه دون توقف أو انقطاع وذلك أن المرفق لم ينشأ إلا لإشباع حاجات عامة بلغت من الأهمية درجة جعلت السلطة العامة تعتبرها مرفقا عامة بصفة مستمرة ومنتظمة[1]، فالاستمرارية من المعايير الأساسية للخدمة العمومية. [2]

ومن هنا تقرر مبدأ سير المرافق العامة بانتظام واطراد دون الحاجة إلى نص قانوني أو دستوري، فالسلطات الإدارية يجب أن تتخذ الإجراءات اللازمة لضمان الاستعمال المستمر للخدمات العمومية. فالغرض من إنشاء المرفق العام هو تقديم الخدمات الضرورية والحاجات العامة التي لا غنى عنها.

لذا يجب أن يتسم تقديم الخدمات العمومية بالاستمرارية والانتظام، ذلك بإتاحة الخدمة لأي فرد يحتاجها في ظل ظروف محددة، إلا في الحالات التي يتعذر على هيئات المرافق

[1] حسين طاهري، المرجع السابق، ص60

[2] نواف كنعان، القانون الإداري، الطبعة 1، الكتاب الأول، دار الثقافة، الأردن، 2008، ص335.

العمومية أن تستمر في تقديمها، ضمان عدم توقف الحاجات الجوهرية التي لا يستطيعون الاستغناء عنها وإلا أحدث ذلك اضطرابا في حياة الناس اليومية. [1]

الفرع الثاني: تأثير الادارة الالكترونية على مبدأ سير المرفق بانتظام واطراد

يساعد نظام الإدارة الالكترونية على تأكيد هذا المبدأ بصورة أكبر من النظام التقليدي، إذ يستطيع الفرد صاحب الخدمة أن يحصل عليها، ذلك في أي وقت من الأوقات من خلال دخوله على الموقع الالكتروني للجهة الموجودة بها الخدمة، فاللجوء إلى الخدمات الالكترونية يضمن عدم انقطاع الخدمات وتقديمها ليل نهار، إذ يحقق حالة اتصال دائم بالجمهور خلال 24 ساعة في اليوم وعلى مدار 7 أيام في الأسبوع و365 يوماً في السنة. [2]

وهذا ما تم تحقيقه من خلال مجموع الخدمات الالكترونية التي طرحتها وزارة الداخلية عبر موقعها الالكتروني، إذ يستطيع الشخص أن يعرف كل ما يتعلق بملف جواز السفر وتجديده دون التنقل إلى البلدية من أجل ذلك، بل يمكنه متابعة مراحل معالجة طلبه لجواز السفر فقط بالدخول إلى الانترنت، كما يمكن لأي مواطن راغب في التسجيل في الحج ملء طلب التسجيل إلكترونياً عبر موقع وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية على مدار 24 ساعة وطيلة أيام الأسبوع؛ للتسهيل على المواطنين.

على عكس التسجيل المباشر في بلدية الإقامة ، حيث يتم خلال أيام وساعات العمل الأسبوعية، بل إنه يمكن للمواطن طلب بطاقة التعريف الوطنية عبر الموقع الالكتروني للوزارة؛ إذ يكفي أن يكون له جواز سفر بيومتري حتى يتمكن من القيام بالعملية، ليتلقى بعد النظر في طلبه رسالة نصية على هاتفه النقال تحدد له مكان وتاريخ استلام، ويترتب على إقرار المعاملات الالكترونية ضمان مبدأ دوام سير المرافق العامة من خلال النتائج التالية:

---

[1] عبد القادر برينيس، التسويق في مؤسسات الخدمات العمومية دراسة على قطاع البريد والاتصالات في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2006-2007، ص124.

[2] صارة بهلولي، "**الحكومة الإلكترونية كألية لترقية الخدمة العمومية التجربة الإماراتية نموذجا** "، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد12، باتنة، 2017. ص40

أولا: التقليل من خطورة الإضراب

يعد الإضراب من أخطر ما يهدد استمرارية المرافق العامة مما حدا بالمشرع إلى تحريمه في نطاق المرافق العامة الإستراتيجية، أو تنظيمه بشكل يكفل حقوق العاملين وحقوق المنتفعين من خدمات المرفق، خاصة إذا كانت تلك المرافق احتكارية. وتكمن خطورة الإضراب في أنه يعطل سير المرفق العام رغم شرعيته بالنسبة للموظفين، ولذلك كثيراً ما ثارت إشكاليات قانونية تتعلق بالتوفيق بين استمرارية سير المرافق العامة بنظام وانتظام كمبدأ من المبادئ العامة للمرافق العمومية، وحرص العاملين بمرافق الدولة على ممارسة حق الإضراب كحق أصيل منصوص عليه دستورياً.

ولا شك أن تقديم الخدمات المرفقية بنظام الإدارة الالكترونية وفق برامج معدة سلفاً يقلل من خطورة الإضراب، وذلك لكون الخدمات لا تتأثر بوجود الموظفين، حيث يمكن للفرد الحصول على الخدمة حتى في حالة عدم وجود الموظفين، وذلك من خلال الدخول على شبكة المعلومات، فالتفاعل الالكتروني في الخدمات الإدارية التي تقدمها الإدارة المحلية يسعى لتقديم خدماتها للجمهور بلا انقطاع.

إذ يستطيع هذا النظام تحقيق حالة اتصال دائم بالجمهور دون التقيد بالقيود الزمنية والمكانية للإدارة المحلية، فحصول المواطن على الخدمة يتم وقت ما يشاء في المكان الذي يشاء وبذلك أعفي من التنقل إلى الإدارات المحلية والوقوف في طوابير طويلة، كما أن الخدمات الالكترونية تضمن سرعة إنجاز الخدمات كما أنها لا تستغرق زمناً طويلاً. [1]

ثانيا: التخفيف من أثر الاستقالة

الاستقالة حق معترف به للموظف، قد تدخل المشرع لتنظيمها لضمان استمرارية المرافق العامة، ويمارس ضمن الشروط المنصوص عليها في قانون 06-03 المتضمن القانون

[1] صهيب ياسر، محمد شهين، "**أثر الإدارة الإلكترونية على مبادئ سير المرفق العام**"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة خنشلة الجزائر المجلد 8، العدد 3، 2021، ص102-117.

الأساسي العام للوظيفة العمومية.[1] إن حالات الاستقالة في ظل الإدارة الالكترونية سوف لا تؤثر على استمرارية المرفق العام في أداء خدماته بصورة دائمة ومنتظمة، وذلك كون الخدمة تؤدى إلكترونياً.

ثالثا: انتهاء نظرية الموظف الفعلي

إن دور الإدارة الالكترونية في تأكيد مبدأ سير المرفق العام بانتظام واطراد سيعمل على التقليل من التعرض لوجود الموظف الفعلي في الظروف العادية الذي يتولى الوظيفة دون استيفاء شروطها القانونية، حيث يمكن كشف أمره من خلال قواعد البيانات والمعلومات التي تزود بها الإدارات المحلية. [2]

نخلص إلى أن نظام الإدارة الالكترونية يؤكد مبدأ دوام سير المرافق العامة بانتظام واطراد فالتعامل الالكتروني في الخدمات الإدارية التي تقدمها الإدارة المحلية يسعى لتقديم خدماتها للجمهور بلا انقطاع ، إذ يستطيع هذا النظام تحقيق حالة اتصال دائم بالجمهور دون التقيد بالقيود الزمنية والمكانية، فحصول المواطن على الخدمة يتم وقت ما يشاء وفي المكان الذي يشاء، وبذلك أعفي من التنقل إلى الإدارات المحلية والوقوف في طوابير طويلة، كما أن الخدمات الالكترونية تضمن سرعة إنجاز الخدمات كما أنها لا تستغرق زمناً طويلاً.

المطلب الثاني

مبدأ المساواة في المرفق العام

يعتبر مبدأ المساواة بين الناس من أهم المبادئ الأساسية التي تتضمنها دساتير كل الدول، وقد نصت المادة 37 من الدستور الجزائري على أن: "كل المواطنين سواسية أمام

[1] الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق ل15 يوليو 2006 ، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد46 ،الصادر بتاريخ 16 يوليو 2006 ، المادة 218

[2] صهيب ياسر، محمد شهين، المرجع السابق، ص102-117.

القانون، ولهم الحق في حماية متساوية. ولا يمكن ان يتذرع بأي تمييز سببه المولد أو العرق أو الجنس أو الرأي أواي شرط أو ظرف اخر شخصي أو اجتماعي". [1]

الفرع الأول: تعريف مبدأ المساواة

يقصد بمبدأ المساواة أمام المرافق العامة: تقديم خدمات متماثلة دون اعتبار للتوجهات السياسية والدينية والمصالح الخاصة، فالمواطنون متساوون أمام المرفق العام سواء في الانتفاع بخدماته أو تحمل أعبائه، بصرف النظر عن أسلوب إدارته. [2]

ويرتبط بالمساواة مبدأ حياد المرافق العامة القائم على أساس المصلحة العامة وحدها بعيداً عن الانحياز السياسي أو المحاباة، فمن حق كل مواطن تستوفي فيه الشروط القانونية والتنظيمية التي يقررها نظام المرفق أن يحصل على الخدمات التي يقدمها. والمقصود بالمساواة هنا هي المساواة النسبية وليست المطلقة، فالإدارة هي من تحدد شروط الانتفاع أو تقرر بعض الإعفاءات لأشخاص دون غيرهم، أو تمنح امتيازاً معيناً لأشخاص محددين بصفاتهم.

عند تحقق شرط المساواة في الانتفاع بخدمات المرافق العامة فإن جملة من المزايا سوف تتحقق أهمها حيادية المرفق العام، من خلال القضاء على ظواهر الوساطة والرشوة والتمييز بين الأفراد لاعتبارات سياسية أو عرقية، لذا يتوجب على الإدارات المحلية تقديم الخدمة لكافة طالبيها وأن يحصلوا عليها على قدم المساواة، دون تمييز بسبب الدين أو اللون أو الانتماء السياسي فالتزام الحياد يعد مطلباً أساسياً لدعم المساواة.

[1] المادة 37 من المرسوم الرئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، ج. ر عدد82، الصدرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

[2] صهيب ياسر، محمد شهين، المرجع السابق، ص102-117

غير أن الملاحظ أن أغلب الإدارات المحلية تشهد خرقاً واضحاً لمبدأ المساواة حيث تتعرض فئة كبيرة من المرتفقين لمظاهر التمييز واللامبالاة أثناء طلب الخدمات، في حين تحظى فئة أخرى بالترحيب والمحاباة وتبادل المصالح.

الفرع الثاني: أثر الرقمنة على مبدأ المساواة في المرفق العام

إن ظاهرة البيروقراطية في الإدارات المحلية قد تؤدي لانتشار تقديم الرشاوي للموظفين لتسهيل الخدمات، مما يضطر المواطنين لهذه الممارسات للحصول على الخدمة العامة، ومعنى ذلك أن المواطن القادر مادياً وحده من ينال المنفعة العامة، بينما يُحرم الفقير منها مما يؤدي لإهدار مبدأ المساواة أمام المرافق العامة. ومما لا شك فيه أن نظام الإدارة الإلكترونية يدعم مبدأ المساواة بصورة كبيرة؛ لكون تقديم الخدمة يتم آلياً، فلا توجد علاقة مباشرة بين الأطراف المتعاملة، وهذا يضمن عدم التمييز بين الأفراد.

فكل من يجيد التعامل مع الحاسب يمكنه نيل الخدمة المطلوبة، إذ عبر قنوات الاتصال الإلكترونية يتلاشى عنصر التمييز بين المواطنين. وتطبيقاً لمبدأ المساواة أُنشئ نظام البطاقية الوطنية الذي تبنّته الدولة في مجال العمران للقضاء على المحسوبية، حيث كانت هناك فئة تستفيد من الامتيازات أكثر من مرة، بينما فئة أخرى لم تستفد شيئاً.

وفي إطار تنفيذ إجراءات الإدارة الإلكترونية تحقيقاً للمساواة، تقرر إعفاء المواطن من تقديم وثائق الحالة المدنية المتوفرة بالسجل الوطني الآلي، وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 27 جويلية 2015.[1] لذا يتعين على الإدارات والسلطات المحلية المرتبطة بالسجل الوطني ألا تشترط تقديم وثائق يمكنها الاطلاع عليها مباشرة، وبهذا يتساوى الجميع في الإعفاء مما يغلق الباب أمام الموظفين الانتهازيين. [2]

[1] المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق ل27 يوليو 2015 ، الذي يحدد كيفيات إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية التي تطلبها الإدارات والمؤسسات والشركات والهيئات العمومية والمصالح التابعة لها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 41 ،الصادرة بتاريخ 29 يوليو 2015 ، المادة 2

[2] صهيب ياسر، محمد شهين، المرجع السابق، ص102-117

كما أن إحداث الاستقبال الرقمي للطلبات عبر الموقع الإلكتروني يساهم في القضاء على المحاباة والوساطة، ويقضي على حالات الرشوة، إذ يتم استقبال طلبات المواطنين واحتجاجاتهم والرد عليها إلكترونياً، فلا تكون هناك مواجهة مباشرة بين طالب الخدمة والموظف العام. وتتضمن المساواة هنا:

أولا: مساواة مستعملي الخدمة العمومية

ومعناها ضرورة اشتغال المرفق بنفس الشروط أمام كافة المستعملين بلا تمييز، فأصبح بالإمكان تطبيق المساواة بصفة أكثر اتساعاً، إذ أصبحت مختلف وضعيات المستعملين تؤخذ بعين الاعتبار، وهذا يعني معالجة الوضعيات المختلفة بكيفيات متباينة، ولا يسمح أبداً بالتمييز بعذر المحافظة على المصلحة العامة، مما يجعل الدراية الإلكترونية عنصراً أساسياً للمستفيدين، وهو ما يفرض على الدولة معالجة مشكلة الأمية الإلكترونية.

ثانيا: مساواة غير المستعملين

مبدأ المساواة يعني المعالجة المتكافئة ليس للمستعملين فقط، وإنما لكل أصناف الجمهور المرتبطين بنشاط المرفق، من هنا أصبحت قاعدة مساواة المستعملين تعد اليوم قديمة، وعُوّضت بقاعدة أوسع هي مبدأ المساواة الذي يمس سير الخدمات ويعني كل من لهم صلة بالخدمة العمومية.

نستخلص أن استخدام النظام الإلكتروني في العمل الإداري يساهم في القضاء على المحاباة والوساطة، مما يضمن مساواة فعلية، غير أنه لضمان ذلك فإن الإدارة المحلية ملزمة بتوفير المعلومات بشكل متساو عبر دقة البيانات، كما يجب أن تكون واجهات المواقع بسيطة وواضحة، لأن السهولة عنصر أساسي لتعامل عامة الناس.

من مستلزمات الحصول على الخدمات بشكل متساو وجعلها في متناول الجميع توفير شبكة الإنترنت بأسعار رمزية، تأمين امتلاك المواطنين لأجهزة الكمبيوتر، أو توفير فضاءات إنترنت متفرقة بكل وحدة محلية وكذا العمل على نشر الثقافة الرقمية. [1]

المطلب الثالث

أثر الرقمنة على مبدأ قابلية التغيير والتعديل المرفق العام

تتطور المصلحة العامة والحاجات العامة بتطور الزمن، طالما أن المرافق العامة وجدت لإشباع حاجات عامة، فعلى الإدارة أيضا أن تقوم بتطوير مرافقها بما يتوافق مع هذه الاحتياجات لكي تستطيع تقديم الخدمات التي أنشئت من أجلها على أكمل وجه، لهذا وجد مبدأ قابلية المرفق العام للتغير والتعديل.

ويعتبر هذا المبدأ من المبادئ العامة والمسلم بها من جانب الفقه والقضاء، فهو يمنح للسلطة الإدارية حق تعديل النظام القانوني الذي يحكم المرافق العامة بما يتناسب مع التطورات التي تمس النشاطات المختلفة للمرافق العامة. إذن هذا المبدأ يتضمن تنظيم وتسيير المرافق العامة للدولة حسب الاحتياجات المتزايدة والمتغيرة والتكيف مع الظروف والمستجدات.

الفرع الأول: تعريف مبدأ قابلية التغيير والتعديل

يقصد بمبدأ قابلية المرفق العام للتغيير أن للإدارة أن تتدخل في أي وقت لتعديل أو تغيير القواعد التي تحكم المرافق العامة حتى تتفق وتحقيق المصلحة العامة على أفضل وجه ، ذلك لأن الإدارة تعمل في تنظيمها للمرافق العامة على الوصول إلى تشغيلها بأكبر كفاءة ممكنة في الظروف القائمة.

[1] شهرزاد مناصر، "**أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم المرافق العامة**"، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16، العدد 2، جامعة الوادي، 2020، ص114-130.

حيث تستطيع الإدارة أن تعدل في أي وقت قواعد تنظيم المرفق العام وعمله، تماشياً مع الظروف والمتغيرات التي تطرأ على المجتمع ومسايرة لحاجيات الأفراد المتغيرة باستمرار، ذلك بإرادتها المنفردة ودون أن يكون لأحد المنتفعين الحق في الاعتراض على ذلك والمطالبة باستمرار عمل المرفق بأسلوب وطريقة معينة ولو أثر التغيير في مركزهم الشخصي.

ذلك أن القواعد القانونية المنظمة لسير المرافق العامة إنما توضع بقصد تمكين المرافق من تحقيق المنفعة العامة بأفضل الطرق الممكنة، فإذا ما تطورت الطرق والوسائل أو استجدت ظروف جديدة، فإن من واجب الإدارة العامة أن تقوم بتعديل القواعد القانونية لتتلاءم مع الأوضاع الجديدة. [1]

وقد كرس المشرع الجزائري هذا المبدأ من خلال عدة نصوص نذكر منها: المادة 06 من المرسوم التنفيذي 88-131 الذي ينظم العلاقات بين الإدارة والمواطنين بنصها: "تسهر الإدارة دوما على تكييف مهامها وهياكلها مع احتياجات المواطنين، ويجب أن تضع تحت تصرف المواطن خدمة جيدة". ويتجسد مبدأ التغيير في:

1- التنمية الإدارية والتحسين المستمر من خلال حرص الإدارة المحلية على مجاراة واستيعاب كل ما هو حديث ومتطور من التطبيقات الإدارية المتجددة.

2- خدمة الجمهور والتواصل معه للتعرف على متطلباته ورغباته، استخدام آليات متطورة للتواصل معه.

3- التعامل مع الظروف والمستجدات التي تتصف بالتغير السريع والتوأمة مع طبيعة العصر ومنتجاته التكنولوجية.

الفرع الثاني: أثر الرقمنة على مبدأ قابلية التغيير والتعديل

[1] شهرزاد مناصر، المرجع السابق، ص114-130

تميزت الإدارة المحلية التقليدية بالاستعانة بعدد كبير من الموظفين، ذلك لتقديم الخدمات المختلفة للأفراد وكان يتم استخدام الكثير من الورق والمستندات، ويحتاج إنهاء الخدمة إلى الحصول على أكثر من توقيع أو تصديق على المستندات المطلوبة، مما ترتب عليها بطء الإجراءات والتأخير في تقديم الخدمة.

ومما لا شك فيه أن تطبيق هذا المبدأ يسمح للإدارة بتغيير إدارة المرافق العامة من النظام التقليدي إلى النظام الالكتروني، فالاعتماد على أسلوب الإدارة الالكترونية يمنح عدة امتيازات للعمل الإداري، مما ينعكس بالإيجاب على تحقيق الخدمة العمومية ، ذلك أن انتهاج الإدارة المحلية لبرنامج الإدارة الالكترونية بغرض مواكبة التطور العلمي من جهة وسرعة إيفاء حاجات الجمهور من جهة أخرى. [1]

فالتغيير مبدأ أساسي في الإدارة الالكترونية، بحكم أنها تسعى بانتظام لتحسين وإثراء ما هو موجود وتحل محل الأساليب التقليدية التي لم تعد قادرة على مواكبة التطور دون التقيد بحقوق الأفراد الخاصة التي قد تتأثر بهذا التعديل، لا يحد من حريتها في هذا المجال سوى اعتبارات المصلحة العامة، تجسدت مظاهر تغيير وتطوير الإدارة المحلية بعد تبني نظام الحالة المدنية في:

1- إنشاء سجل وطني للحالة المدنية، حيث يمثل هذا الإنجاز نقلة نوعية في الخدمات التي تقدمها مصلحة الحالة المدنية، الذي أدى إلى القضاء على معاناة الموا طنين في التنقل إلى بلديات ميلادهم الأصلية لاستخراج وثائقهم، كما ساهم هذا الإجراء في تخفيض تكلفة إنجاز العملية وتسريع وقت الإنجاز وتقليل الأخطاء التي كانت تقع في التحرير اليدوي لوثائق الحالة المدنية.

[1] شهرزاد مناصر، المرجع السابق، ص119-130

2- استحداث بطاقة التعريف الوطنية من نوع بيومتري الكترونيا بمواصفات تقنية، بعد أن كانت تصدر في نموذج ورقي، وتم توقيف إصدارها وفق النموذج القديم، على أن يتم تحديد تاريخ السحب النهائي لها.

3- تم تحويل إصدار جوازات السفر وكذا بطاقات التعريف الوطنية من الدائرة إلى البلدية، مما ساهم في تقريب الإدارة إلى المواطن. [1]

4- استحداث السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات الذي مكن المواطنين من الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم دون تحمل عناء التنقل إلى ولاية التسجيل الأصلية، إذ يتم على مستوى هذه المصلحة شطب البطاقة الرمادية التي يحوزها بائع المركبة وإصدار أخرى باسم المشتري بغض النظر عن ولاية تسجيل هذه المركبة، ذلك بالاعتماد على السجل الوطني الآلي لترقيم المركبات.

5- تتولى مصالح التعمير على مستوى البلدية استحداث بطاقة إلكترونية متفاعلة مع الطلبات المودعة والردود المخصصة لها وكذا القرارات المسلمة التي تمون قاعدة المعلومات الخاصة بالوزارة المكلفة بالعمران. [2]

نخلص في الأخير إلى أن التحول من نظام الإدارة المحلية التقليدية إلى نظام الإدارة المحلية الالكترونية يعد استجابة لضرورات المصلحة العامة التي تقتضي تطوير وتحديث المرافق العامة؛ فالإدارة الالكترونية هي التطبيق العلمي لمبدأ مواكبة الإدارة العامة للتطورات والتوافق للمستجدات والتغيرات، دون أن يملك الموظفون أو المستفيدون حق رفض هذا النظام بدعوى استقرار مراكزهم القانونية.

[1] شهرزاد مناصر، المرجع السابق، ص119-130

[2] شهرزاد مناصر، المرجع السابق، ص119-130

المبحث الثاني

المبادئ الحديثة للمرفق العام في ظل التعديل الدستوري 2020

يُعد النشاط الإداري بجناحيه الضبط الإداري والمرفق العام، ركيزة العمل الإداري لإشباع الحاجات العامة وحماية النظام العام. وإذا كان المرفق العام قد استند تاريخياً إلى مبادئ تقليدية (الدوام، المساواة، القابلية للتغيير) لضمان استمراريته، فقد أفرزت التطورات الحديثة، انطلاقاً من ميثاق عام 1992، مبادئ جديدة تهدف إلى كفاءة التسيير.

ويشكل التعديل الدستوري الجزائري لعام 2020 محطة مفصلية في هذا المسار، إذ عزز المبادئ التقليدية وأقرّ مبادئ حديثة (كالجودة، الشفافية، الحياد والإنصاف) كاستجابة لضرورات إصلاح الخدمة العمومية والحد من سوء التسيير.حيث سنتطرق في هذا المبحث إلى (مبدأ الجودة والنوعية في تقديم الخدمات في المطلب الأول) ثم نتوجه في (المطلب الثاني إلى مبدأ الإنصاف في التغطية عبر التراب الوطني) اما (المطلب الثالث مبدأ الحياد والشفافية في سير مرفق العام).

المطلب الأول

مبدأ الجودة والنوعية في تقديم الخدمات العمومية

نظراً لخضوع المرافق العمومية لمقتضيات المصلحة العامة وضرورة تحسين خدماتها أصبح من الضروري تكريس مبدأ الإنصاف في تغطية التراب الوطني بهذه المرافق ، ذلك لتمكين كافة المواطنين من الاستفادة منها بالتساوي، تحت نفس الظروف والشروط، أينما كانوا على امتداد التراب الوطني. وعليه سنتناول في (الفرع الأول) مبادئ الجودة والنوعية في تقديم الخدمات العمومية، بينما نخصص (الفرع الثاني) لمبدأ الإنصاف في تغطية التراب الوطني بالمرافق العمومية.

الفرع الأول: مفهوم الجودة والنوعية في تقديم الخدمات العامة

يُقصد بالجودة الحصول على أفضل خدمة بأقل التكاليف وبالشروط المطلوبة، هو ما يفرض على المرافق العامة التخلي عن المنطق الكمي والتوجه نحو ضمان الجودة. وقد تغيرت النظرة إلى الخدمة التي تقدمها الدولة، فلم تعد مجرد منحة أو هبة، بل أصبحت حقاً يُنتزع بشروط خاصة. [1]

وقد عرّف قاموس أكسفورد الجودة على أنها درجة من التميز والتفوق لتقديم خدمات بمستوى أفضل، من خلال عمل المرافق العامة على إشباع حاجات الأفراد وتلبية متطلباتهم. كما عرفها "معهد الجودة الفيدرالي" بأنها منهج تطبيقي يهدف إلى تحقيق حاجات وتوقعات العميل عن طريق التحسين المستمر للعمليات والخدمات في المنظمة. وعرّفتها "الجمعية

[1] خادم حمزة، "**المبادئ الحديثة لحوكمة المرفق العام في الجزائر في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020**"، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد 03، أفريل 2023، ص122-135

الأمريكية للجودة" بأنها مجموعة الخصائص والمميزات للسلع والخدمات التي تعتمد على مقدرتها في إرضاء الحاجات المحددة للمستهلك.

إن غايات هذا المبدأ تسعى إلى تحقيق رضا المستهلك، إعطاء صلاحيات أعلى للموظفين لاتخاذ قرارات دون تعقيدات، فضلاً عن تخفيض التكاليف لتحقيق أفضل العوائد. نظام الجودة لا يقتصر على مستوى معين، بل يقوم على نظام شامل يبدأ من أدنى مستوياته ويهدف أساساً إلى التحسين المستمر للعمليات والخدمات من أجل تحقيق رضا المستفيد.

قد أشار مشروع الميثاق الإفريقي لقيم ومبادئ المرفق العام لسنة 2011، في مادته الثانية إلى أن من أهدافه تشجيع الانضمام إلى إطار أساسي يركز على المبادئ والقيم المتفق عليها لضمان تحسين خدمات عامة فعالة ومحددة تلبي احتياجات المجتمع ومستعملي المرفق العام.

إن المعيار الأساسي الذي يحدد الجودة هو الشخص المستفيد، فهو القاضي الوحيد للحكم على جودة خدمة المرفق العام. فمفهوم الجودة يعني النتيجة التي يلمسها المنتفعون من الخدمة وذلك من خلال سرعة تلبيتها مع التركيز على مواصفاتها، كما تتضمن جودة العمل والخدمة أيضاً جودة النظام والتشغيل والموارد البشرية القائمة، وذلك للوصول إلى الأهداف المبتغاة.

تكتسب الجودة أهمية بالغة من خلال ارتباطها وتأثيرها بعدة عناصر ومتغيرات إستراتيجية هامة، فهي ترتكز على تحقيق المنافسة بأنواعها من خلال التكلفة المنخفضة، والوقت المقتصد والمرونة العالية، خاصة في المؤسسات العامة والخاصة لمواكبة التغيرات الطارئة.

تتمثل الأهمية الاقتصادية لمبدأ الجودة في تحقيق وفورات اقتصادية مبنية على اقتصاديات الجودة العالية، وذلك من خلال زيادة الأرباح وتقليل التكاليف قدر الإمكان للوصول

إلى الأسواق الداخلية والعالمية. فالخدمة بفضل جودتها توفر فوائد ومكاسب اقتصادية عدة، مما يجعل المنتفعين يطالبون بها، ذلك بوضع نظام محكم وأدوات تصميم لتحقيق قيمة الجودة.

أما الأهمية الاجتماعية لمبدأ الجودة، فتكمن في العلاقة التبادلية بين المنتفعين والقائم بالخدمة، العمل على إرضائهم على مستوى الإنتاجية والخدمات ،فهي علاقة تحكمها الجودة حيث توازن بين رغبات الطرفين دون تمييز، في الوقت نفسه تراعي احتياجاتهما بما يخدم الأهداف المشتركة. [1]

الفرع الثاني: متطلبات تحقيق الجودة في المرفق العام

يُعد مفهوم الجودة في الإدارة الحديثة معياراً أو مجموعة متطلبات تتطلب جهوداً متواصلة للتطوير والتحسين المستمر للأداء، ذلك بهدف تحقيق رغبات العملاء وتوقعاتهم. فهي مقياس لأداء الأعمال في التوقيت المحدد، بالكيفية التي تنسجم مع احتياجات العميل لضمان رضاه عن الخدمات والمنتجات المقدمة.

وتُعتبر الجودة انعكاساً لهوية الدولة وحضارتها من خلال الخدمات التي تقدمها، فهي تمثل المرآة التي تعكس جودة النظام الاجتماعي والأخلاقي السائد ونوعية حياة العمل. وبما أن الجودة أصبحت لغة عمل دولية، فإن المزايا التي توفرها الخدمات تجذب العملاء وتضاعف إقبالهم عليها، مما يخلق تنافسية عالية للوصول إلى أفضل مستويات الأداء، من أجل تحقيق هذا الهدف، يمكن إدراج مجموعة من المتطلبات الأساسية منه:

أولا: الاستثمار في الموارد البشرية

يُعد المورد البشري المحرك الأساسي لأي إصلاح إداري، لا يمكن لأي إدارة أن تتطور دون الارتقاء بعقليات وأوضاع القائمين عليها. لذا يتطلب الأمر التركيز على التكوين والتدريب المستمر وضمان اختيار الموظفين بناءً على معايير دقيقة تراعي الاختصاص والكفاءة، فضلاً عن تحفيزهم مادياً ومعنوياً لرفع رضاهم عن العمل.

[1] خادم حمزة، المرجع السابق، ص 122-135

ثانيا: تبني الإدارة الرشيدة

يتطلب ذلك منح استقلالية أكبر للموظفين وتفويض المسؤوليات لتسريع اتخاذ القرارات وإنجاز الأهداف بوضوح، مع تبسيط الإجراءات. كما يستوجب الأمر تجديد القيادات الإدارية دورياً واختيار الكفاءات المتخصصة وتطوير أساليب تعامل الإدارة مع المنتفعين.

ثالثا: تحديث الأساليب الإدارية

بهدف تقريب الإدارة من المواطن وتبسيط المعاملات وتسريعها، استحدث المشرع بموجب القانون رقم 02-12 المؤرخ في 2002/02/12 ما يسمى بـ "مجمعات المرافق العامة"، والتي تعمل على تجميع المؤسسات التابعة لها في مكان واحد لتسهيل تقديم الخدمة وتوفير الوقت والجهد على المواطنين. كما يندرج ضمن أساليب الإدارة الحديثة اعتماد "الإدارة الإلكترونية" لتطوير نشاط المرفق العام. [1]

الفرع الثالث: أثر الرقمنة على مبدأ الجودة والنوعية.

إن تطبيق الإدارة الإلكترونية يشير إلى توجه نحو تقديم خدمات عامة حديثة وذات جودة عالية للمواطنين، من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال. وقد أدى ذلك إلى ظهور حقوق جديدة مثل الحق في الحصول على المعلومة وتأمين الشبكات، بالإضافة إلى بروز تحديات جديدة تتعلق بحماية البيانات الشخصية والخصوصية. [2]

لتقييم جودة الخدمات العمومية، قام الباحثون بتحديد خمسة أبعاد رئيسية أطلقوا عليها الاختصار RATER. ويُعتبر تقديم المرافق العامة خدماتها بطريقة إلكترونية وسيلة لتحقيق تأثيرات إيجابية ملموسة على هذه الأبعاد الأساسية:

[1] طارق عبد احمد الدليمي، الاتجاهات الحديثة في الإدارة التربوية والمدرسية، الطبعة الأولى، مركز ديبون للتعليم والتفكير، عمان،2013، ص60

[2] زاكية سقني، "**أثر الإدارة الالكترونية على مبادئ التي تحكم سير المرفق العام**"، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف2، مارس 2020، ص284-300.

أولا: الاعتمادية (Reliability)

تعرف الاعتمادية بأنها القدرة على تنفيذ المهام المحددة مسبقًا بدقة وكفاءة عالية، مما يجعلها عنصرًا أساسيًا في تقييم جودة الخدمة لدى المستفيدين. فهي ترتبط بمدى موثوقية مقدم الخدمة ودقته في إنجاز الأعمال وفقًا للوعود والاتفاقات المبرمة. وتعد أنظمة المعلومات التي تقدمها الإدارة الإلكترونية مثالًا واضحًا لتحقيق هذا المبدأ، حيث تسهم في تعزيز الثقة وضمان تقديم الخدمات بالشكل المتوقع. [1]

ثانيا: الضمان (Assurance)

تتمثل خاصية التأكيد في الحرص على تحقيق الثقة والاطمئنان لدى المستخدمين والمستفيدين من الخدمة، ذلك من خلال التميز بمعايير دقيقة وموثوقة. يضمن النظام الإلكتروني هذه الخاصية عبر الاعتماد على بيانات صحيحة ومدققة، إلى جانب تحقيق توازن محكم بين حماية خصوصية المواطن وبين تعزيز شفافية المعلومات المقدمة. [2]

ثالثا: الملموسية (Tangibilité)

الجوانب المتعلقة بملموسية الخدمة تشمل التجهيزات والتسهيلات الضرورية لتقديمها وتشكل ما يُعرف بالتصور المادي للخدمة. هذا الجانب غالبًا ما يكون مفقودًا في المرافق العمومية التي تعتمد على الإدارة التقليدية. في المقابل تسهم الإدارة الإلكترونية في توفير هذه الأبعاد وتعزز نوعية الخدمة المقدمة من خلال تحسينها وتطويرها، مما يساهم بشكل مباشر في زيادة رضا المستفيدين منها. [3]

رابعا: التعاطف (Empathy)

---

[1] مريم زان، "**دور الحكومة الإلكترونية في عصرنة المرافق العمومية وتجويد خدماتها**"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد1، العدد 12، جامعة البليدة، ص56-70.

[2] عبد اللطيف باري، "**الحكومة الإلكترونية بين فرص النجاح ومعوقات التطبيق**"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 02، العدد 29، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013، ص174-180

[3] مريم زان، المرجع السابق، ص56-70

من الأهداف الرئيسية لمشروع الحكومة الإلكترونية تعزيز التواصل بين المواطن والإدارة وذلك عبر التخلص من مظاهر البيروقراطية والحد من تأثير العلاقات الشخصية في عملية تقديم الخدمات. تتم هذه الخدمات من خلال منصات إلكترونية تعتمد على أنظمة حاسوبية مجهزة مسبقًا لتخزين المعلومات ومعالجة الطلبات والرد عليها تلقائيًا. وبهذا يتحقق التفاعل بين المستخدم والنظام الإلكتروني بدلاً من الموظف، الذي بات غير مترابط بشكل مباشر مع الإجراءات التنفيذية وقد ساهم هذا التغيير بشكل ملحوظ في تحسين صورة خدمات المرافق العامة.

خامسا: الاستجابة (Responsiveness)

الاستجابة تعكس القدرة على التعامل بفعالية مع احتياجات ومطالب مستخدمي المرافق العامة، خاصة تلك التي تتطلب حلولًا عاجلة وفورية. هذا يمثل جوهر الخدمات الإلكترونية التي تتسم بمرونة عالية في تنفيذ الإجراءات، مما يتيح تقديم الخدمات بشكل مستمر دون انقطاع إضافة إلى تسهيل الوصول إليها من أي مكان سواء كان المنزل أو العمل أو المؤسسات التعليمية كالمدارس والمكتبات وغيرها. بذلك يمكن للمواطنين طلب الخدمات ومعالجة شؤونهم في أي وقت يناسبهم. [1]

ساهمت الإدارة الإلكترونية بصورة ملموسة في تعزيز جودة الخدمات المقدمة من قبل المؤسسات العامة. ويعود ذلك لخصائصها الفريدة التي تتجاوز قيود الإدارة التقليدية، حيث إن أوقات العمل الرسمية المحدودة تقيد إمكانية استقبال المستفيدين بعدد معين من الساعات وأيام محددة. أما الإدارة الإلكترونية، فهي تتميز بسرعة استجابتها الكبيرة، إذ تستطيع معالجة آلاف الطلبات والرسائل بشكل متزامن وفعال، مما يساهم في تحسين تجربة المستخدمين.

[1] رشيد سعيدلني، "**استراتيجيات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية**"، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد1، العدد 10، ص80-93

المطلب الثاني

مبدأ الإنصاف في تغطية عبر التراب الوطني

نصت الفقرة الثانية من المادة 27 من الدستور على اختيار الشعب لمؤسساته التي تهدف إلى القضاء على التفاوت الجهوي في التنمية وضمان التغطية المنصفة للتراب الوطني، هو ما يجعل من "الإنصاف" مبدأً جوهرياً من المبادئ التي تقوم عليها المرافق العمومية. وعليه، سنتطرق في الفرعين التاليين إلى بحث دوافع دسترة مبدأ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرفق العام عبر التراب الوطني، وآليات تجسيده على أرض الواقع.

الفرع الأول: دوافع دسترة مبدئ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرفق العام عبر التراب الوطني

إن تحقيق مبدأ المساواة بين المرتفقين في الاستفادة من خدمات المرفق العام يقتضي بالضرورة إرساء مبدأ الإنصاف في تغطية التراب الوطني بهذه الخدمات، ذلك لتمكين كل مواطن أينما وجد، من الانتفاع بخدمات المرافق العمومية بنفس الجودة والظروف والشروط وهو التوجه الذي أكده التعديل الدستوري لعام 2020 في مواد عديدة، أبرزها المادة 9 (الفقرة 6) والمادة 27 (الفقرة 2).

ويُعد التفاوت التنموي بين الأقاليم، لا سيما في القطاعات الحساسة كالصحة، أحد الدوافع الرئيسية للمطالبة بالإنصاف في تغطية المرافق العامة. فالواقع المرير الذي يشهده المرتفقون يكشف بوضوح عن حالة اللامساواة في الحصول على الخدمات، سواء بين الولايات أو حتى داخل الولاية الواحدة.

لعل أبرز دافع لتبني هذا المبدأ هو معالجة وضعية "مناطق الظل"، هو المصطلح الذي برز بقوة خلال اجتماع مجلس الحكومة المنعقد في 16 فيفري 2020، عقب تحقيق تلفزيوني عرض معاناة قاطني المناطق المعزولة. وقد تحول هذا المصطلح من إطار سياسي إلى مفهوم

متداول على نطاق واسع في السياقات الاجتماعية والاقتصادية للتعبير عن بؤر التخلف في مختلف أنحاء الوطن.

تُعد مناطق الظل الأكثر تهميشاً في الجزائر، إذ تعيش على هامش التنمية في غياب مقومات الحياة الكريمة، تفتقر إلى أبسط المرافق في شتى المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. فهي تشكل "نقاطاً سوداء" تفتقر للربط بشبكات الكهرباء والماء الصالح للشرب وقنوات الصرف الصحي، فضلاً عن انعدام أو تعثر مراكز التعليم والصحة.

وعليه فإن تبني مبدأ الإنصاف يهدف إلى إخراج هذه المناطق من دائرة النسيان والتغييب وتمكين سكانها من الاستفادة من برامج التنمية، أسوة بباقي مناطق الوطن، ذلك عبر تزويدها بالمرافق والخدمات العامة اللازمة لتلبية احتياجات مواطنيها. [1]

الفرع الثاني: أليات تكريس مبدئ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرفق العمومي عبر كامل التراب الوطني

نظراً لضرورة تحقيق التغطية العادلة والمنصفة لكامل التراب الوطني بخدمات المرافق العمومية، يتوجب اتخاذ مجموعة من التدابير الاستعجالية الهادفة إلى تقليص الفوارق التنموية بين المناطق، يتم ذلك من خلال الآتي:

أولا: إنشاء هيئات متخصصة

تهدف إلى تحقيق مبدأ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرافق العمومية، ومراقبة مدى تطبيق هذا المبدأ على مستوى كامل التراب الوطني، لا سيما في مناطق الظل والمناطق النائية.

ثانيا: التوزيع العادل للموارد

[1] خادم حمزة، المرجع السابق، ص122-135

تحقيق توزيع منصف وعادل للمصالح والموارد الإدارية عبر كامل التراب الوطني، مع السعي لضمان التنمية المتوازنة وتوفير وتحسين الخدمات الأساسية التي تفتقر إليها تلك المناطق كالربط بشبكات الكهرباء والغاز، والماء الشروب، بالإضافة إلى خدمات الصحة والتعليم والترفيه وفك العزلة عن سكان المناطق البعيدة وتنويع قدراتها الاقتصادية لخلق فرص العمل.

ثالثا: الاستعانة بالتكنولوجيا

استخدام تطبيقات تكنولوجية متطورة تسمح بالمتابعة المباشرة والدورية لعمليات التكفل بتنمية مناطق الظل والمناطق النائية ورصد مختلف العراقيل التي تواجه المشاريع التنموية لإيجاد حلول سريعة لها. [1]

رابعا: تعزيز المشاركة الشعبية

إشراك المواطنين في عملية تحديد المشاريع والخدمات التنموية ذات الأولوية، المساهمة في إجراءات تنفيذها، مما يضمن مشاركة فعالة في المسار التنموي.

الفرع الثالث: أثر التحول الرقمي في تعزيز مبدأ الإنصاف في التغطية الترابية

تساهم الرقمنة في "محو المسافات" جغرافياً وإدارياً، مما يجعلها الأداة الأمثل لتحقيق العدالة المجالية (Spatial Justice). ويمكن تفصيل هذا الأثر في النقاط التالية:

أولا: تجاوز العوائق الجغرافية (تحقيق العدالة في النفاذ)

إلغاء المركزية الإدارية لأن الرقمنة تسمح للمواطن في أبعد نقطة عن المركز (الولايات أو البلديات) بالوصول إلى الخدمات الإدارية والعمومية (كاستخراج الوثائق، طلبات الربط

[1] نادية ضريفي، المرفق العام بين ضمان المصلحة العامة وهدف المردودية حالة عقود لامتياز، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، 2012، ص100

بالشبكات، أو الاستفادة من الإعانات) إلكترونياً. هذا ينهي "المعاناة التنقلية" التي كانت تفرضها البيروقراطية التقليدية، يحقق فعلياً مبدأ المساواة في الحصول على الخدمة بغض النظر عن الموقع الجغرافي.

ثانيا: معالجة "مناطق الظل" عبر البيانات الضخمة (Data-Driven Planning)

1- التشخيص الدقيق: توفر الأنظمة الرقمية خرائط تفاعلية وقواعد بيانات دقيقة للمناطق، مما يمكن السلطات من تحديد "مناطق الظل" والاحتياجات الفعلية بدقة متناهية (مثل المناطق التي تفتقر للماء أو الكهرباء).

2- توجيه الموارد: بدلاً من التوزيع العشوائي للميزانيات، تسمح الرقمنة بتوجيه الاستثمارات العمومية نحو المناطق التي تظهر البيانات أنها الأكثر احتياجاً، مما يكرس الإنصاف في توزيع الثروة والمرافق. [1]

ثالثا: تعزيز الشفافية والحد من المحسوبية

1- تتبع المسار: الرقمنة تفرض "أثراً إلكترونياً" (Digital Footprint) لكل طلب. هذا يجعل من الصعب تأخير الخدمات عن مواطني بعض المناطق أو تفضيل مناطق على أخرى، لأن النظام يُظهر بوضوح مراحل معالجة الطلبات، مما يقلل من فرص "المحسوبية" أو "الإقصاء" المتعمد.

2- المساءلة: تمكن الأنظمة الرقمية المواطنين من تقديم شكاوى ومتابعة وضعية انشغالاتهم مما يضمن أن صوت المواطن في المناطق النائية يصل مباشرة إلى المسؤولين دون وسائط قد تعيق إيصال المظالم.

[1] نادية ضريفي، المرجع السابق، ص101

رابعا: تحسين كفاءة التسيير (الإنصاف في الجودة)

توحيد المعايير فالرقمية تفرض معايير موحدة للأداء (Service Level Agreements). فالمرفق العام الذي يُقدم رقمياً سيخضع لنفس الجودة والسرعة سواء كان المستفيد في العاصمة أو في أقصى الجنوب، هو الجوهر الحقيقي لمبدأ الإنصاف الذي نص عليه الدستور. [1]

5. المشاركة الشعبية الفعالة

منصات التفاعل من خلال توفير الرقمنة لمنصات لاستطلاع آراء السكان حول المشاريع التنموية ذات الأولوية (كما ذكرتَ في الفرع الثاني). هذا يضمن أن توزيع المرافق لا يتم بقرار فوقي فقط، بل يعكس الاحتياجات الحقيقية للمجتمعات المحلية، مما يعزز الرضا الاجتماعي والإنصاف التنموي.

المطلب الثالث

مبدأ الحياد والشفافية في سير المرفق العام

يفرض مبدأ "حياد المرفق العام" على المرفق المعني أداء المهام المنوطة به تجاه الأفراد دون تمييز أو محاباة، وهو ما يجعله ركيزة أساسية يرتكز عليها النظام الإداري، عاملاً جوهرياً في ترسيخ الثقة المتبادلة بين الإدارة والمواطن.

كما يمثل هذا الحياد المعيار الأمثل لتحقيق المساواة والنزاهة في التسيير وتلبية الحاجات العامة، مع الحرص على إحاطة المواطن بما يجري داخل الإدارة وبطبيعة الخدمات المقدمة.

[1] نادية ضريفي، المرجع السابق، ص103

وعليه سنتناول في هذا المطلب "مبدأ حياد المرفق العام والشفافية في تسييره" من خلال فرعيين متتاليين.

الفرع الأول: مبدأ حياد المرفق العام

في مجال فعالية تقديم الخدمة العامة، يلتزم المرفق العمومي بتقديم خدماته لجميع المرتفقين دون أي تمييز قائم على العرق، أو الجنس، أو اللون، أو المكانة الاجتماعية، أو المذهب، أو التوجه السياسي. وعليه سنتطرق إلى الإطار القانوني لحياد المرفق العام في الجزائر من خلال ما يلي:

أولا: الإطار القانوني لحياد المرفق العام في الجزائر

1- التطور الدستوري والقانوني لمبدأ الحياد: تأسس هذا المبدأ عبر محطات دستورية وقانونية متعاقبة:

أ- الدستور (1996) وتعديلاته: أكد في ديباجته على بناء مؤسسات قائمة على مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية وتحقيق العدالة الاجتماعية والمساواة. [1]

ب- تعديل 2016: نصت المادة 25 منه صراحةً على أن القانون يضمن عدم تحيز الإدارة.

ج- تعليمة رئاسة الجمهورية (2009): مثلت خطوة هامة في سياق تعزيز الحياد، خاصة فيما يتعلق بضمان حياد الإدارة والموظف تجاه العمليات الانتخابية، باعتبارها مؤسسة دستورية ملزمة بالحياد.

د- مستجدات التعديل الدستوري لسنة 2020: جاء التعديل الدستوري لعام 2020 ليعزز ضمانات حياد الإدارة عبر أحكام دقيقة ومُلزمة:

[1] نادية ضريفي، المرجع السابق، ص103

– مكافحة الممارسات السلبية: الوجوب الدستوري على المؤسسات بالامتناع عن ممارسات الجهوية والمحسوبية.

– الوقاية من تعارض المصالح (المادة 24): حظر استحداث مناصب أو طلبات عمومية لا تستهدف المصلحة العامة ومنع تحويل الوظائف والعهدات لمصدر ثراء أو لخدمة مصالح خاصة مع إلزام العون العمومي بتجنب حالات تعارض المصالح.

– حياد قطاع التربية: أكد الدستور على سهر الدولة على ضمان حياد المؤسسات التربوية وحمايتها من أي تأثيرات سياسية أو إيديولوجية للحفاظ على طابعها البيداغوجي والعلمي.

– حياد السلطة المستقلة للانتخابات: أقر التعديل ضرورة ممارسة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لمهامها بكل شفافية وحياد. [1]

ثانيا: ضمانات تحقيق مبدأ حياد المرفق العام

لا تكتفي النصوص الدستورية بإقرار مبدأ "حياد الإدارة" في تسيير المرفق العام، بل يستلزم الأمر آليات عملية لتفعيله على أرض الواقع. ويتطلب ذلك فرض واجب الحياد وعدم التحيز على الموظف العام، مع إقرار ضمانات دستورية وقانونية تُعزز بالجزاءات الإدارية والجنائية ضد أي سلوك يتنافى مع مقتضيات الحياد.

1– الضمانات الدستورية (تعديل 2020): أرسى التعديل الدستوري لسنة 2020 منظومة من الأحكام الصارمة لضمان الحياد:

أ– التصريح بالممتلكات: ألزمت المادة 24 (الفقرة 4) كل شخص يُعين في وظيفة عليا، أو يُنتخب في البرلمان أو في هيئة وطنية أو محلية، بوجوب التصريح بممتلكاته عند بداية ونهاية عهدته أو وظيفته.

[1] نادية ضريفي، المرجع السابق، ص104

ب- مكافحة التعسف: أكدت المادة 25 على معاقبة القانون لكل استغلال للنفوذ أو تعسف في استعمال السلطة.

ج- استقلالية القضاء: نصت المادة 173 على واجب القاضي في الامتناع عن كل ما يخل بواجبات الاستقلالية والنزاهة. [1]

2- الجزاءات الجنائية (قانون العقوبات الجزائري): يعد قانون العقوبات أداة ردع رئيسية ضد تحيز الإدارة، حيث تضمن نصوصه:

أ- عقوبة الانحياز: نصت المادة 132 على عقوبة الحبس (من 6 أشهر إلى 3 سنوات) لكل قاضٍ أو موظف إداري يتحيز لصالح أحد الأطراف أو ضده.

ب- الجرائم الماسة بالحقوق: يقر القانون عقوبات بالسجن لكل موظف عام يصدر عملاً تحكمياً يمس بالحرية الشخصية للفرد أو بالحقوق الوطنية، كذلك العقاب على أي إجراء يُتخذ مخالفاً للقوانين أو لأوامر الحكومة.

3- تدابير الوقاية من الفساد: يُشكل قانون الوقاية من الفساد ومكافحته منظومة وقائية لمنع تحيز الإدارة، من خلال:

أ- النزاهة والشفافية: اعتماد تدابير تضمن الأداء الصحيح والنزيه للموظفين، والالتزام بالتصريح بالممتلكات لضمان الشفافية في الحياة العامة.

ب- تعارض المصالح: ألزمت المادة 8 الموظف العام بإعلام السلطة الرئاسية في حالة وجود تضارب بين مصالحه الخاصة والمصلحة العامة، وذلك لتجنب الإخلال بمبدأ الحياد تجاه المرتفقين.

ج- السلطة العليا للشفافية: استحدث التعديل الدستوري لسنة 2020 (المواد 204، 205، 206) "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته"، والتي نُظم عملها بموجب القانون رقم 22-08 (المادة 42)، لتكون جهة رقابية أساسية لضمان نزاهة تسيير المرفق العام.

[1] نادية ضريفي، المرجع السابق، ص105

تُشكل هذه المنظومة المتكاملة –الدستورية، والجنائية، والوقائية– الركيزة الأساسية لحماية المصلحة العامة وضمان حياد المرفق العام في مواجهة أي انحراف قد يمس بحقوق المرتفقين.[1]

الفرع الثاني: مبدأ الشفافية في سير المرفق العام

لقد أدى تضخم أنشطة المرافق العامة إلى بروز ممارسات سلبية أثرت على جودة الأداء، كظواهر الفساد الإداري، الرشوة، المحسوبية، استغلال النفوذ، إساءة استخدام السلطة، الأمر الذي حتم على الدولة العمل على تحسين أداء الخدمة العمومية والقضاء على هذه المظاهر، سعياً للارتقاء بمستوى الشفافية والفعالية في تلبية تطلعات المرتفقين وإرضائهم.

وتأسيساً على ذلك، سيتم معالجة هذا الفرع ضمن عنصريين رئيسيين: نخصص الأول منهما لتناول مفهوم مبدأ الشفافية في التسيير الإداري، بينما يركز العنصر الثاني على دراسة الآليات القانونية الكفيلة بتفعيل هذا المبدأ في المنظومة التشريعية الجزائرية.

أولا: مفهوم مبدأ الشفافية الإدارية

يعد مبدأ الشفافية الركيزة الأساسية لحرية تداول المعلومات، هو أداة جوهرية لإزالة الشك والإبهام في العمل الإداري. وتتمثل الشفافية في مجموعة من الممارسات والسلوكيات التي يلتزم بها المسؤولون والمدراء، وفقاً للتشريعات والإجراءات المعمول بها، بهدف توفير المعلومات اللازمة لاتخاذ القرارات والقضاء على الفساد وترسيخ قيم العدالة والنزاهة، مما يُمكّن المواطن أو المنتفع من الإحاطة بكافة المسائل المتعلقة بمركزه القانوني، باعتبار ذلك من مبادئ الحكم الراشد.

ولا تقتصر الشفافية على إتاحة المعلومات فحسب، بل تُعرف بالتزام الإدارة باتخاذ كافة التدابير لتزويد المواطنين بالبيانات التي يرغبون في الاطلاع عليها فيما يخص نشاطات الإدارة

[1] رضوان بوجمعة، قانون المرافق العامة، المطبعة الوطنية للنشر الدار البيضاء، 2000، ص115

مشاريعها ومدلولاتها، مع توضيح الأسباب الكامنة وراء قراراتها، مما يفتح الباب للمساءلة في حال التقصير أو مخالفة القوانين. وفي هذا السياق، تؤكد الأمم المتحدة أن "إتاحة الحصول على المعلومات" هي مثال مباشر للشفافية، لكنها تؤكد أن المفهوم أعمق من ذلك إذ يتطلب تسهيل الوصول إلى المعلومة للجميع دون استثناء، مع مراعاة القدرات المالية والتقنية للمنتفعين.

يُنظر إلى الشفافية أيضاً على أنها النقيض المباشر للغموض والسرية، فهي تعني تحرر الإدارة من انغلاقها، ووضوح قواعدها التشريعية والتنظيمية، وسهولة الاطلاع على ممارساتها الفعلية، كمن ينظر عبر نافذة زجاجية. وقد شُبّهت الإدارة العمومية في ظل هذا المبدأ بـ "قصر من زجاج" لا يُخفى ما يدور في فلكه عن عموم المواطنين، بما يسمح لهم بممارسة الرقابة الشعبية وتتبع مسار المال العام أينما وُجد. وفي هذا الصدد، يُعرّف الأستاذ "ميشيل" الشفافية بأنها: "الوسيلة الأساسية لمراقبة الخدمات العمومية". [1]

ثانيا: الأليات القانونية لتفعيل مبدأ الشفافية القانونية

يعد مبدأ الشفافية ركيزة دستورية مستحدثة في المنظومة القانونية الجزائرية، حيث أرسى التعديل الدستوري لسنة 2020 قواعده كمعيار أساسي لحوكمة المرفق العام. وقد تضمن هذا التعديل آليات دستورية تهدف إلى ضمان الشفافية في تسيير الشؤون العمومية، تفعيل المشاركة المجتمعية، وتعزيز الحقوق والضمانات الفردية والجماعية.

1- الأسس الدستورية للشفافية: جسّد التعديل الدستوري لسنة 2020 مبدأ الشفافية عبر مجموعة من المواد المحورية:

أ- تعزيز المشاركة والرقابة الشعبية: نصت المادة 9 (الفقرة 5) على التزام المؤسسات الشعبية بضمان الشفافية، بينما عززت المادتان 37 و38 دور المجتمع المدني في المشاركة في تسيير الشؤون العمومية وترسيخ الديمقراطية التشاركية.

[1] رضوان بوجمعة ، مرجع سابق ،115

ب- حقوق المرتفقين: كفلت المادة 55 (الفقرة 1) لكل مواطن الحق في الوصول إلى المعلومات والوثائق الإدارية وتداولها. كما أقرت المادة 77 حق تقديم الملتمسات للإدارة، وألزمت المادة 26 (الفقرة 3) الإدارة بالرد على الطلبات التي تتطلب قراراً إدارياً في "أجل معقول"، مما يسهل تفعيل الرقابة القضائية ويسمح بتعليل القرارات.

ج- الحوكمة المؤسساتية: أكدت المادة 202 على ممارسة السلطة الوطنية المستقلة للانتخابات لمهامها بشفافية وحياد، وأوكلت المادة 210 (الفقرة 1) للمجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي والبيئي مهمة توفير إطار للتشاور حول سياسات التنمية المستدامة.

2- الآليات القانونية والوقائية: إلى جانب النصوص الدستورية، اعتمد المشرع الجزائري أدوات قانونية لضمان فعالية هذا المبدأ:

أ- قانون الوقاية من الفساد (06-01)[1]: يُعد من أهم الضمانات التشريعية، حيث أكدت المادة 4 منه على وجوب التصريح بالممتلكات لضمان نزاهة الموظفين العموميين وتحقيق الشفافية في الحياة السياسية. [2]

ب- المؤسسات الرقابية: "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته".

تجسيداً للالتزام الدستوري، استحدثت الجزائر "السلطة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته" (المواد 204-206 من الدستور، والقانون 22-08)، والتي تُعد الآلية المؤسساتية الأبرز لترسيخ هذا المبدأ، حيث تتولى مهام استراتيجية تشمل:

- **نشر ثقافة الشفافية:** تكريس ثقافة الوقاية من الفساد عبر التكوين والتحسيس.

- **التقييم والرقابة:** التقييم الدوري للأدوات القانونية المتعلقة بالشفافية واقتراح آليات تطويرها.

[1] القانون رقم رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل 20 فيبراير سنة 2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، المعدل والمتمم ،الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 14 ن الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006

– **تعزيز المشاركة:** إنشاء شبكة تفاعلية لإشراك المجتمع المدني وتوحيد الأنشطة الرامية لتعزيز النزاهة في مختلف القطاعات (الثقافية، الرياضية، العمومية، والخاصة).

– **إعداد التقارير:** تقديم تقارير دورية حول تنفيذ تدابير الوقاية ومكافحة الفساد وفقاً للاتفاقيات الوطنية والدولية، مما يضمن أقصى درجات النزاهة في تسيير الشؤون العمومية

الفرع الثالث: أثر الرقمنة على مبدأ الشفافية للمرفق العام

في الماضي، مع النظام الإداري التقليدي، كانت العلاقة بين الإدارة والمواطن تتسم بالتعقيد الناجم عن كثرة الوثائق والأوراق. كما أن تقديم الخدمات من قبل المرافق العامة لم يكن يُنظر إليه كحق مكتسب، بل كان غالبًا يخضع للمصالح الشخصية، مع تفضيل الأقوى وإهمال مبدأ المساواة.

أدى ذلك إلى تفشي ظاهرة البيروقراطية بشكل واضح وجلي. لذلك أضحى من الضروري تبني بديل أكثر كفاءة لتحسين المصداقية، فجاءت الإدارة الإلكترونية كحل فعّال لتعزيز الشفافية الإدارية عبر إلغاء التواصل المباشر بين الموظف والمواطن والتحول من المعاملات الورقية إلى نظيراتها الإلكترونية. [1]

يساهم نظام الإدارة الإلكترونية في ترسيخ مبدأ الشفافية، إذ يتيح للمستخدمين الاطلاع الواضح على جميع التفاصيل المتعلقة بمعاملاتهم دون أي غموض أو تعتيم. يمكن للمواطنين متابعة وضع معاملاتهم بسهولة ومعرفة المرحلة التي وصلت إليها. هذا النهج يضمن للإدارة مستوى عالٍ من الشفافية من خلال تمكين الأفراد والمؤسسات من الوصول إلى المعلومات والإجراءات بشكل متساوٍ وشامل، مع تحقيق العدالة الكاملة في تعامل المواطنين مع المنصات الإلكترونية وإتمام الإجراءات بكل وضوح ضمن إطار الإدارة الإلكترونية. [2]

[1] نادية ضريفي ، مرجع سابق ، ص 110

[2] راضية سنقوقة، "**دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد المرفق العام**"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 12، جامعة باتنة، الجزائر، 2018، ص595.

باعتماد المرافق العامة على الخدمات الإلكترونية يتحقق مبدأ الشفافية من خلال العناصر التالية:

1- تسهيل وتسريع الاتصال بين طالب الخدمة ومقدمها.

2-انخفاض عدد الوثائق الورقية المتبادلة وتوفير الوقت.

3- توفير كم هائل من البيانات والمعلومات الإدارية بأقل وقت وتكلفة ممكنة وبأعلى كفاءة.

4- إتاحة فرص المساءلة والمراجعة مما يقلل من فرص الفساد.

5- سرعة وديمومة استقبال طلبات الخدمة والرد عليها على مدار اليوم وطيلة أيام الأسبوع.

6- تحقيق العدالة والمساواة في تقديم الخدمة.

7- تسهيل الوصول إلى الخدمة من خلال شبكات الإنترنت، وبالتالي تقديم الخدمة في أي زمان ومكان.

وبالتالي الإدارة الإلكترونية تساهم في تحقيق التواصل والتنسيق والتنظيم بين مختلف الإدارات بأسلوب شفاف يساهم في تحسين التخطيط وسرعة اتخاذ القرارات.

إن نجاح نظام الإدارة الإلكترونية يعتمد على وجود قواعد وإجراءات واضحة ومحددة يمكن برمجتها وأتمتها بسهولة. يتيح ذلك كشف الأخطاء وتحميل المسؤوليات بطريقة شفافة، مما يقلل من فرص الأفعال غير القانونية ويشكل حاجزًا أمام الفساد. هذا النهج دفع العديد من الحكومات إلى إنشاء قنوات مباشرة لتقديم الخدمات للمواطنين، من خلال ضمان الشفافية في نقل المعلومات، استلام الطلبات، والاستجابة عليها بفعالية. [1]

تسهم الإدارة الإلكترونية في تعزيز الشفافية وتسهيل الوصول إلى المعلومات، هو ما يعزز بدوره مبدأ الديمقراطية الإدارية ويطور العلاقة بين الدولة وإدارتها العامة. كما تساعد الشفافية المدعومة بالأنظمة المعلوماتية على تجاوز المفاهيم التقليدية التي تعتبر كل معلومة

[1] راضية سنقوقة، المرجع السابق، ص596.

سرية افتراضيًا إلا إذا تقرر خلاف ذلك وعلى تصحيح الفكرة التي كانت تعتبر الملفات والوثائق الإدارية ملكًا خاصًا للإدارة يمنع الآخرين من الاطلاع عليها. [1]

المبحث الثالث

أثر الرقمنة على سير المرفق العام قطاع التربية نموذجا

يُشكل قطاع التربية نموذجاً محورياً لدراسة أثر الرقمنة على سير المرفق العام، بالنظر إلى التحولات الجوهرية التي أحدثتها التكنولوجيا في مفاصله الإدارية والتعليمية.

للإحاطة بهذا الموضوع، سنناقش في المطلب الأول آليات رقمنة وزارة التربية وأهميتها ثم ننتقل في المطلب الثاني لبحث تجهيزات الرقمنة وشبكات الاتصال داخل المؤسسات، لنستعرض في المطلب الثالث مسار التوجه نحو الرقمنة ومراحلها، وصولاً في المطلب الرابع إلى تحليل انعكاسات وأثر الرقمنة على القطاع، ذلك لتقييم مدى فاعلية هذا التحول الرقمي في عصرنة المرفق التربوي.

[1] عبد الرزاق داود الباز، الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، ط1، منشأة المعارف، مصر، 2007، ص221.

المطلب الأول

رقمنة وزارة التربية وأهميتها

تعتبر رقمنة وزارة التربية ضرورة حتمية لتطوير الأداء المرفقي وعصرنة قطاع التعليم. وسوف نتناول في الفرع الأول جوانب رقمنة وزارة التربية، لنخصص الفرع الثاني لإبراز أهمية الرقمنة في وزارة التربية وذلك للوقوف على القيمة المضافة التي حققها هذا التحول الرقمي في تسيير القطاع.

الفرع الأول: رقمنة قطاع التربية

لقد سعت الجزائر الدائم على غرار الدول إلى تدارك العصرنة وذلك من خلال رقمنة التعليم وأجلّ منها من القطاعات عبر مشروع الأرضية الرقمية لوزارة التربية الوطنية، الاستراتيجية الوطنية وتدقيقها وهي مشروع مكمل لتلبية احتياجات المؤسسات التربوية وخدمات للأساتذة والتلاميذ وحتى الأولياء.

صدر قرار وزير التربية أبو بكر بن بوزيد بتاريخ 28 فبراير 2010 الخاص بالقطاع التربية الوطنية، تتأسس اللجنة الولائية لرقمنة التسيير الإداري والتربوي بالأمانة العامة للوزارة وتعد اللجنة ركيزة أساسية لاستحداث منظومة تسيير متكاملة للتربية الوطنية، تتيح تسيير تهيئتها القطاعية، أي اللجنة الولائية لرقمنة التسيير الإداري في قطاع التربية الوطنية، جاء مقرر إنشاء صدر عن الأمين العام لوزارة التربية الوطنية وهي مكلفة برفع تقارير إلى رئيس اللجنة الولائية للرقمنة.

كانت بادرة إطلاق المشروع من خلال الدورة التكوينية حول رقمنة القطاع بصفة عامة إنشاء الأرضية الرقمية لوزارة التربية الوطنية، وتم الإعلان الرسمي عن وضع النظام المعلوماتي.

التي تسعى من خلاله على محاربة الفساد والعراقيل الإدارية ومرافقة وتأطير الأساتذة من أجل تحسين الممارسات البيداغوجية ومتابعة المسار الدراسي للتلميذ وتقييم المدرسة مع الأولياء

لكي يتمكنوا من متابعة تمدرس أطفالهم عبر مواقع التواصل الاجتماعي من خلال مديريات التربية، كما أن الوزارة تتكفل بالجانب الإعلامي للأرضية للأولياء وللجميع للاطلاع على كل ما هو مهم في الأرضية. [1]

إدراج رقم تعريفي لكل تلميذ في قطاع التربية تماشيا مع رقمنة قطاع التربية، للتحكم في اللامركزية وتسهيل وكل المعلومات الخاصة بهم في الموقع الإلكتروني، [2] يهدف هذا الموقع في تحسين التربية الوطنية ورقمنة القطاع والتي تم تصميمها من أجل تفعيله. [3]

الفرع الثاني: أهمية الرقمنة في قطاع التربية

تكمن أهمية الرقمنة في قطاع التربية في تحسين جودة التعليم، زيادة فعالية العملية التعليمية، وتوفير موارد تعليمية متنوعة وتفاعلية، مما يعزز استمرارية التعلم عبر المنصات الرقمية. كما تساهم في تحديث الإدارة التربوية، تقليل الأعباء الورقية وتحقيق عدالة الوصول للمعلومات.

أولا: تحسين جودة العملية التعليمية

تتيح الرقمنة استخدام الوسائط التفاعلية (فيديو، رسوم) التي تساعد على الفهم بشكل أفضل، وتراعي الفروق الفردية بين التلاميذ من خلال التعلم الذاتي.

ثانيا: تطوير الإدارة التربوية

تسرع من وتيرة المعاملات الإدارية، توفر الوقت والجهد، تضمن شفافية أعلى في التعامل مع الوثائق والملفات المدرسية.

ثالثا: استمرارية التعليم عن بعد

[1] https://amatti.education.gov.dz

[2] جبير بابا عمر ونور الدين بهون علي، دور الحكومة الإلكترونية في تحسين الأداء الإداري –الأرضية الرقمية لوزارة التربية نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2021/2020، ص72.

[3] أنظر الملحق رقم 01، يمثل الأرضية الرقمية لوزارة التربية، ص84

مكنت المنصات الرقمية من متابعة الدروس وإنجاز التمارين في أي وقت ومن أي مكان.

رابعا: تعزيز الشمولية والوصول

تسهم في توفير الموارد التعليمية لجميع المتعلمين بمختلف مستوياتهم وتسهيل الوصول إلى المعلومات. [1]

خامسا: تعزيز التربية الرقمية

تحمي الطلاب وتوعيهم ببيئتهم الافتراضية، مما يمنع الابتزاز ويزيد الوعي المعرفي.

المطلب الثاني

تجهيزات الرقمنة وشبكات الاتصال داخل المؤسسات

لكي ينجح مشروع الرقمنة، يجب توفير أرضية واقعية، توفر ركيزتان أساسيتان هما البنية المادية للحواسيب والبرمجيات، بالإضافة إلى شبكات الاتصال. لهذا سندرس في الفرع الأول التجهيزات الرقمية داخل المؤسسة اما الفرع الثاني شبكات الاتصال.

الفرع الأول: التجهيزات الرقمية داخل المؤسسة

تعتبر الرقمنة حجر الزاوية في تطوير الأداء الإداري والتربوي داخل المؤسسة، ولا يمكن تحقيق هذا التحول إلا من خلال توفر بنية تحتية متكاملة. وينقسم هذا التجهيز الرقمي إلى شقين أساسيين هما البنية المادية التي تمثل العتاد الملموس، والبنية البرمجية التي تضمن تشغيل هذا العتاد ومعالجة البيانات بكفاءة وأمان.

[1] جبير بابا عمر، نور الدين بهون علي، المرجع السابق، ص73

أولا: البنية المادية (Hardware)

توفر أجهزة الحواسيب ولواحقها التي تتوفر داخل المؤسسة من أجل القيام بعملها، عن طريق هذا المشروع، الحاسب هو أول شيء يتوفر في المؤسسة، على الأقل حاسب واحد لتشغيل البرامج الخاصة بالرقمنة على أحسن وجه، هذا ما تسعى إليه وزارة التربية دائما. [1]

كما يتوفر الماسح الضوئي (Scanner) إلى جانب الحاسب، ذلك من أجل نقل الصور والوثائق إلى نسخ رقمية بدل النسخ الورقية، ومن أجل القيام بهذه العملية يجب ضبط الدقة (150 dpi) وهي دقة وجدة الصورة، لا تأخذ الكثير من الذاكرة كما تتوفر بصيغة (jpg) وهي صيغة ولاحقة خاصة بالصورة غير كبيرة الحجم.

ثانيا: البنية البرمجية (Software)

ميزتها أن حجمها صغير جدا، ونقصد بها البرامج المتوفرة في الحاسب للقيام بالعمل كل جهة، وأهمها مجاني والآخر لا، باعتبار أنها على بيئة مختلفة (Windows, Unix)، وهذا ما دعا الوزارة لاعتمادها في المؤسسات التي تعتمد على خادم لقواعد المعطيات.

مضاد الفيروسات وهو أساسي في حفظ النظام من التلف ومن البرامج الخبيثة، أهمها ملف يسمى "Kaspersky" الذي يقوم بحماية الملفات، إضافة إلى برنامج "Avast" وهو فعال جداً وله دور في حماية المؤسسات التي تعتمد عليه. بالإضافة إلى برامج قراءة الملفات والنصوص وتدقيقها مثل الأوفيس (Office) ومتصفح الإنترنت، وفعالة ومتوفرة في الإنترنت مجاناً.

الفرع الثاني: الشبكات والاتصالات

[1] هدى بن لخضر، دور الرقمنة في تحسي الأداء الوظيفي في قطاع التربية، دراسة ميدانية لمديرية التربية لولاية المغير، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حما لخضر–الوادي، 2022–2023ص48.

هي الجزء الثاني لإتمام المشروع، حيث توفر الوقت والمال بلا عناء التنقل ونسخ ودمج البيانات على أقراص أو شبكة المشاركة، وقد يسهل العمل كثيراً؛ فالعمل في بيئة الشبكات يتم في ثوانٍ وبلمسة زر فقط، وهذا ما سنورده هنا:

أولا: الشبكات المحلية [1]

حيث تتوفر مهما كان نوع المؤسسة (ابتدائية، متوسطة، ثانوية) وتعتمد على مقر المؤسسة، وللقيام به تتوفر أشياء كثيرة مثل أسلاك الربط، ومراكز ربط مصلحة الحاسب الرئيسي والوصول إلى تبادل المعلومات، والدراسات، والحلول، في التقارير والمراسلات، فهو الحاسب القادر على الاتصال بالشبكة وتلقي المعلومات.

كما تتوفر الطابعة كميزة في العمل وذلك من أجل طباعة الأوراق مباشرة دون التنقل بالأوراق من مكان لآخر.

لأنه في بعض المؤسسات تُستخدم تقنية (Wi-Fi) عبر الشبكة، من أجل إنجاح ذلك يجب دعم الإشارة للتمكن من الاطلاع على كل ما يحدث وكل الأعمال الإدارية الصادرة من ملف وهي جملة تتبع عدة امتيازات تحققها، فالشبكة تحمي من الاختراق والقرصنة.

استخدامات الرقمنة في المؤسسة إذا كان عندنا قاعة إعلام آلي، ففي الإمكان للأساتذة أن يرسلوا نقاطهم والتأكد منها، ويقوم الحاسب بحساب وتحويل النقاط مباشرة إلى حاسب المسؤول.

تساعد الرقمنة في مراجعة الملفات الرقمية في وقت قياسي عن الملفات الورقية واستخراج العلامات والنتائج والملحقات خلال ثوانٍ فقط من إنهاء الأساتذة من صب النقاط. وربط الإدارات مع بعضها البعض وتوفير الوقت والجهد والدخول إلى العمل بكل كفاءة. [2]

[1] أنظر الملحق رقم 02، يمثل نموذج عن الربط الشبكة المحلية، ص85

[2] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص48.

ثانيا: الشبكات الخارجية

ربط الإدارات أو المؤسسات مع اتساع مشروع الرقمنة، وهذا العمل هو المرحلة الأخيرة.

المطلب الثالث

التوجه نحو الرقمنة في قطاع التربية ومراحلها

يعد التحول الرقمي في قطاع التربية خياراً استراتيجياً لعصرنة التعليم وتطوير آلياته.

سنتناول هذا المسار عبر محورين، نبرز في الفرع الأول خلفيات التوجه نحو الرقمنة في قطاع التربية، بينما نستعرض في الفرع الثاني مراحل الرقمنة التي مر بها القطاع، ذلك لبيان التدرج الزمني والتقني الذي شهده هذا النظام التعليمي.

الفرع الأول: التوجه نحو الرقمنة في قطاع التربية

تعد عملية التحول الرقمي ضرورة أملتها المتغيرات العالمية المتسارعة، ذلك بهدف تعزيز الشفافية، رفع جودة المخرجات، ضمان سلامة الإجراءات الإدارية. كما تهدف الرقمنة إلى استثمار الوقت بفعالية، إذ لم يعد التأخر في إنجاز المعاملات مقبولاً في ظل التطور الراهن.

يمكن حصر الدوافع الأساسية لهذا التوجه في النقاط التالية:

1- تعقيد الإجراءات الإدارية: الآثار المترتبة عليها من حيث زيادة التكاليف التشغيلية.

2- سرعة اتخاذ القرار: الحاجة إلى معالجة القرارات والتوصيات الفورية التي قد تؤدي إلى اختلال التوازن عند تطبيقها بالطرق التقليدية.

3- مركزية البيانات: الضرورة الملحة لتوحيد قواعد البيانات على مستوى المؤسسة ككل. [1]

4- الاستثمار التكنولوجي: التوجه نحو دمج التطور التقني والاعتماد على نظم المعلومات لدعم صناعة القرار.

5- التنافسية المؤسسية: تصاعد حدة المنافسة، مما يفرض على المؤسسات إيجاد آليات ابتكارية للتميز.

6- التواصل الفعال: حتمية إيجاد قنوات اتصال مستمرة وواسعة النطاق بين الكوادر البشرية.

7- التدفق المعلوماتي: الانتشار اللحظي للمعلومات وتطور وسائل الاتصال الحديثة.

8- العولمة والترابط: التوجه نحو الانفتاح العالمي وربط المجتمعات عبر شبكات الإنترنت.

9- تعاظم الأهمية التقنية: تزايد الدور المحوري لشبكات الاتصال والمعلومات في البيئة العملياتية.

الفرع الثاني: مراحل رقمنة قطاع التربية

لقد مر مشروع رقمنة قطاع التربية بثلاث مراحل أساسية هي كالتالي:

1- المرحلة الأولى: تمثلت في تصميم وإنجاز تطبيق "ويب" (Web) من طرف الفرق التقنية المختصة، ذلك بعد سلسلة من اللقاءات وجلسات العمل بحضور خبراء ومستشارين. كما شهدت هذه المرحلة ربط 50 مديرية بالإدارة الإلكترونية كخطوة أولى للمشروع. [2]

2- المرحلة الثانية: تم خلال هذه المرحلة توسيع نطاق المشروع بربط 2000 ثانوية و5000 متوسطة بالشبكة المعلوماتية.

[1] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص50

[2] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص51

3- المرحلة الثالثة: اكتملت العملية في هذه المرحلة بربط 18,000 مدرسة ابتدائية معلوماتياً وذلك بهدف تحسين المستوى التعليمي للتلاميذ وتطوير أداء الأساتذة والإداريين على حد سواء.

وبعد الانتهاء من المرحلة الأولى التي ركزت فيها الوزارة على التطوير المعلوماتي للقطاع واستبدال النمط التقليدي بالنمط الرقمي، سعت من خلالها إلى تخفيف العبء عن التلميذ عبر معالجة مشكلة "ثقل المحفظة"، ذلك من خلال إدراج الألواح الإلكترونية كبديل عصري يقلل من الاعتماد على الكتب الورقية. وقد تم ضمن هذه المراحل تفعيل أربعة جوانب أساسية هي: [1]

4- تسيير تمدرس التلاميذ

باعتبار التلميذ الركيزة الأساسية في العملية التعليمية، أولت وزارة التربية اهتماماً بالغاً لهذا الجانب، حيث ركزت على ضرورة تحيين المعلومات بصفة دورية وتدقيق البيانات لضمان دقتها؛ وذلك بهدف تقديم خدمات ذات جودة عالية لفائدة كافة أفراد الجماعة التربوية.

كما سعى هذا التوجه إلى تقريب الإدارة المدرسية من الأولياء، وتجسد ذلك من خلال الرقمنة التي تتطلب توفير صورة شمسية بمواصفات بيومترية، بالإضافة إلى استمارة يقوم الولي بملئها بدقة وعناية، تتضمن كافة البيانات والمعلومات الخاصة بالتلميذ، ليتم عقب ذلك إدراجها ضمن النظام الرقمي. [2]

5- تسيير الموارد البشرية [3]

يُعد هذا المحور من أكثر الجوانب تعقيداً نظراً لارتباطه المباشر بالمستخدمين في القطاع ولخضوعه لعدة محددات قانونية وتنظيمية تؤثر بشكل مباشر أو غير مباشر على المسار المهني للموظف وعلى كافة مناحي التسيير بقطاع التربية. وعلى غرار النظام المتبع

[1] أنظر الملحق رقم 03، يمثل الواجهة الأرضية الرقمية قبل الدخول، ص86

[2] أنظر الملحق رقم 04، يمثل الواجهة الأرضية الرقمية بعد الدخول، ص86

[3] أنظر الملحق رقم 05، يمثل ايقونة تسيير المستخدمين، ص87

في تسيير تمدرس التلاميذ، يخضع نظام الموارد البشرية لعمليات تحديث مستمرة للبيانات. وقد تم تعزيز هذا الجانب من خلال تفعيل حسابات رقمية خاصة بكل موظف، تتيح له الولوج إلى النظام المعلوماتي (الرقمنة) عبر اسم مستخدم وكلمة مرور شخصية، مما يسهل متابعة وضعيته الإدارية والمهنية.[1]

6- تسيير الهياكل التربوية

نظراً للأهمية البالغة التي يكتسيها هذا المحور، وارتباطه الوثيق بمختلف جوانب التسيير لا سيما البيداغوجية والإدارية منها، فقد أضحى من الضروري تحيين كافة المعلومات والمتغيرات المتعلقة بالهياكل بصفة دورية ، ذلك لتسهيل مهام اللجنة الوزارية المكلفة بإنشاء المؤسسات التربوية. وضمن هذا المحور الرقمي، تم تخصيص أيقونات تقنية محددة لكل طور، حيث نجد بالنسبة للطور الابتدائي أيقونات خاصة تتيح تتبع ومراقبة وضعية الهياكل ومدى جاهزيتها. [2]

7- تسيير علاقة أولياء التلاميذ

يستهدف هذا المحور فئة الأولياء بشكل مباشر، حيث تم تخصيص فضاء رقمي ضمن الأرضية يهدف إلى ربطهم بالمؤسسة التربوية لتمكينهم من المتابعة المستمرة لمسار أبنائهم الدراسي. ومع ذلك فإن الدور الفعلي لهذا الفضاء لا يزال في مراحله الأولى، حيث يقتصر حالياً على إخطار الأولياء بنتائج الاختبارات الفصلية. أما فيما يخص مشروع الكتاب المدرسي الرقمي فإنه لا يزال يواجه تحديات في التعميم، إذ لم يشمل كافة المؤسسات التربوية بعد. [3]

المطلب الرابع

أثر الرقمنة على قطاع التربية

[1] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص53

[2] أنظر الملحق رقم 06، يمثل أيقونة تسيير الهياكل التربوية، ص87

[3] أنظر الملحق رقم 07، يمثل أيقونة أولياء التلاميذ، ص88

تعد رقمنة قطاع التربية ضرورة حتمية فرضتها مقتضيات العصرنة وتحديات الراهن، حيث انتقلت المنظومة التربوية من الأساليب التقليدية إلى التسيير الإلكتروني الشامل للمسارات البيداغوجية والإدارية. ويهدف هذا التحول إلى تجويد الخدمة العمومية التربوية وتحقيق النجاعة المطلوبة، إلا أنه في المقابل يطرح جملة من الانعكاسات المتباينة التي تتراوح بين المكاسب التقنية والمخاطر الأمنية والاجتماعية.

عليه سنحاول من خلال هذا المطلب تسليط الضوء على هذه الآثار المزدوجة وذلك بتقسيمه إلى فرعين أساسيين، نخصص (الفرع الأول لبحث الآثار الإيجابية للرقمنة)، على أن نتناول في (الفرع الثاني أبرز الآثار السلبية الناتجة عنها).

الفرع الأول: الآثار الإيجابية

تعتبر الرقمنة قفزة نوعية في تسيير الشأن الإداري، حيث تتجاوز مجرد استخدام الحاسوب إلى إعادة هندسة العمليات الإدارية بالكامل. ويمكن تفصيل آثارها الإيجابية وفق النقاط التالية:

أولا: عصرنة أساليب العمل وتحقيق الكفاءة التنظيمية

تسمح الرقمنة للمؤسسات بمعرفة التقدم في العمل بأسلوب متطور يعتمد على الوضوح والسرعة. هذا الأسلوب يضمن توفير الكفاءة والفاعلية في الأداء، حيث يتم توجيه الموارد البشرية والمادية نحو تحقيق الأهداف الاستراتيجية بدقة متناهية. كما تساهم الرقمنة في تقليل الأخطاء الإدارية التقليدية الناتجة عن التداول الورقي اليدوي، مما يرفع من مصداقية المؤسسة أمام المرتفقين. [1]

ثانيا: اقتصاديات الوقت والجهد والتكلفة

من أبرز إيجابيات الرقمنة قدرتها العالية على تقليل التكلفة والجهد والوقت. فبدلاً من التنقل الفعلي للملفات، تساعد التقنية في نقل الملفات والمراسلات بشكل إلكتروني فعال وفوري. هذا الاختصار في إنجاز المعاملات الإدارية المكلفة يساهم في ترشيد الإنفاق العام وتوجيه الميزانيات نحو التطوير بدلاً من الاستهلاك الورقي واللوجستي.

[1] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص60

ثالثا: تحسين جودة الخدمة وبيئة العمل الداخلية

تعمل الرقمنة على تسهيل مهام الموظف وتسمح للإدارة بتتبع الخدمات المقدمة بدقة، مما يسهل لكل من الموظف والطرف المستفيد تتبع سير الأعمال. بالإضافة إلى ذلك، تساهم في تبسيط الإجراءات الإدارية المعقدة داخل المؤسسات، مما يزيل الحواجز البيروقراطية. وعلى الصعيد النفسي والمهني، تعمل الرقمنة على تحسين العلاقات الإدارية وتقليل ضغوط العمل وتأثيراتها السلبية على الموظفين من خلال تنظيم المهام آلياً.

رابعا: تعزيز الابتكار والمبادرة

تخلق البيئة الرقمية مناخاً يشجع على الإبداع والمبادرات الفردية والجماعية. فعندما يتخلص الموظف من عبء الأعمال الروتينية، يتفرغ لتطوير حلول ابتكارية تساهم في رقي المؤسسة وتحسين صورتها العامة. [1]

الفرع الثاني: الاثار السلبية

على الرغم من المزايا المتعددة، إلا أن الانتقال نحو الرقمنة يواجه معوقات وآثاراً سلبية قد تعرقل مسار التنمية الإدارية إذا لم يتم استدراكها:

أولا: التهديدات الأمنية والسيبرانية

تعتبر الهشاشة الأمنية من أخطر الآثار السلبية، حيث تظل التقنية عرضة للاختراق والتهديد الإلكتروني المستمر. إن تخزين كافة البيانات الحساسة على وسائط رقمية يجعلها هدفاً للهجمات السيبرانية، مما قد يؤدي إلى فقدان البيانات أو تسريبها، وهو ما يهدد الأمن القومي والمعلوماتي للمؤسسات.

[1] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص61

ثانيا: الآثار الاجتماعية والمهنية (البطالة التقنية)

يؤدي الاعتماد المفرط على الآلة والأنظمة الذكية إلى ظهور مشكلة البطالة، وذلك لأن التقنية أصبحت تعتمد على الآلة دون الحاجة إلى تدخل الإنسان في كثير من المفاصل الإدارية.

هذا التوجه قد يؤدي إلى الاستغناء عن الكوادر التي لا تمتلك مهارات تقنية عالية، مما يخلق فجوة في سوق العمل.

ثالثا: التبعية التكنولوجية والسيادة الرقمية

تطرح الرقمنة إشكالية السيادة، كونها في كثير من الأحيان تعتبر مشروعاً أجنبياً، مما يعني خضوع الدولة أو المؤسسة إلى التبعية الأجنبية في هذا المجال، سواء من حيث البرمجيات أو الصيانة أو تخزين البيانات في "سحب إلكترونية" خارجية. هذه التبعية قد تجعل القرار الإداري والتقني مرهوناً بشركات أو دول أخرى.

رابعا: إشكاليات الخصوصية وسوء التسيير التقني

تفتح الرقمنة الباب أمام إمكانية الاطلاع على خصوصيات الآخرين، خاصة في ظل غياب أطر قانونية وتقنية صارمة. وتزداد هذه المخاطر خصوصاً عندما لا تسير هذه الأنظمة من قبل مختصين محترفين في أغلب المؤسسات، مما يؤدي إلى سوء تسيير التقنية وضياع الحقوق الرقمية للأفراد. [1]

خلاصة الفصل الثاني

نستخلص من دراسة هذا الفصل أن المرفق العام في الجزائر يمر بمرحلة انتقالية حاسمة حيث لم تعد المبادئ الكلاسيكية (الاستمرارية، المساواة، القابلية للتغيير) كافية وحدها لضبط العلاقة بين الإدارة والمرتفق في ظل التحديات المعاصرة. وقد أثبتت الدراسة أن الرقمنة لم تكن

[1] هدى بن لخضر، المرجع السابق، ص61

مجرد وسيلة تقنية، بل أداة قانونية وتنظيمية أعادت الروح لهذه المبادئ التقليدية، فجسدت الاستمرارية بمعناها المطلق (خدمة 24سا/7أيام)، حققت المساواة الفعلية عبر "خوارزميات" لا تعرف المحاباة، منحت الإدارة مرونة فائقة للتكيف مع المستجدات.

كما خلصنا إلى أن التعديل الدستوري لسنة 2020 مثل قفزة نوعية من خلال دسترة مبادئ حديثة ترتقي بجودة الخدمة العمومية، حيث أصبح "الإنصاف في التغطية الترابية" واجباً دستورياً لإنهاء عُزلة مناطق الظل، وأضحى "الحياد والشفافية" معياراً لقياس شرعية النشاط الإداري وبالإسقاط على قطاع التربية كنموذج، تبين أن التحول الرقمي ساهم في تقريب الإدارة التعليمية من المواطن وعصرنة التسيير البيداغوجي، مما يؤكد أن المرفق العام الرقمي هو الضمانة الحقيقية لتجسيد دولة القانون وتحقيق رضا المرتفقين في بيئة إدارية آمنة وفعالة.

الخاتمة

خلصت هذه الدراسة إلى أن عملية رقمنة المرفق العام في الجزائر لم تعد مجرد ترف تقني أو خيار إداري عابر، بل تحولت إلى حتمية دستورية وضرورة استراتيجية تفرضها مقتضيات العصرنة وتحديات الحوكمة الحديثة. لقد كشف التحليل المعمق للنصوص القانونية والممارسة الميدانية أن التعديل الدستوري لسنة 2020 قد أحدث "قطيعة" مع النمط التقليدي للبيروقراطية، واضعاً المرفق العام على مسار "الدسترة الرقمية"، حيث أصبح الحق في الوصول إلى خدمة عمومية رقمية ذات جودة وشفافية جزءاً لا يتجزأ من الحقوق الأساسية للمواطن.

من خلال دراسة حالة قطاع التربية الوطنية، توصلت الدراسة إلى جملة من النتائج الجوهرية:

1- الفجوة بين النص والواقع: على الرغم من النضج التشريعي الذي أبداه المشرع الدستوري والجهود المبذولة في قطاع التربية، لا تزال هناك فجوة بين "الطموح الرقمي" وبين "الواقع الميداني" المرتبط بمدى جاهزية البنية التحتية، ونقص الموارد البشرية المؤهلة للتعامل مع النظم المعلوماتية المعقدة.

2- تحول المبادئ التقليدية: أثبتت الدراسة أن المبادئ الكلاسيكية للمرفق العام (الاستمرارية، المساواة، القابلية للتغيير) قد اكتسبت أبعاداً جديدة؛ فالاستمرارية اليوم لم تعد مرتبطة فقط بدوام العمل المادي، بل بـ "الاستمرارية الرقمية" المتاحة على مدار الساعة، والمساواة باتت مرتبطة بـ "العدالة الرقمية" وضمان نفاذ الجميع للخدمة دون تمييز تقني.

3- الدور المحوري للرقمنة في التربية: نجح قطاع التربية في وضع لبنات أولى مهمة في رقمنة تسيير الموارد البشرية والتمدرس، مما ساهم في تقليص البيروقراطية وتوفير قاعدة بيانات ضخمة، غير أن التحدي يكمن في الانتقال من مرحلة "الأرشفة الرقمية" إلى مرحلة "الذكاء الإداري" الذي يدعم اتخاذ القرار التربوي.

بناء على ما تقدم، من نتائج يمكن تقديم الاقتراحات التالية:

1- الاستكمال التشريعي: ضرورة إصدار "قانون إطاري" شامل للتحول الرقمي يضبط آليات التعامل مع الإدارة الإلكترونية، ويحدد بوضوح المسؤولية القانونية للموظف والمواطن في البيئة الرقمية، بعيداً عن النصوص المتفرقة.

2- الاستثمار في "رأس المال البشري": لا قيمة للتكنولوجيا دون تأهيل العنصر البشري؛ لذا يجب إدراج برامج تدريبية مكثفة للموظفين العموميين في قطاع التربية لتمكينهم من أدوات الإدارة الرقمية.

3- الأمن السيبراني: تعزيز الترسانة القانونية والتقنية لحماية معطيات المرتفقين (خاصة بيانات التلاميذ والأساتذة) لضمان السيادة الرقمية ومنع الاختراقات التي قد تضرب مصداقية المرفق العام.

4- الرقابة والتقييم: استحداث آليات دورية لتقييم أداء الخدمات الرقمية المستحدثة في قطاع التربية، لإصلاح الاختلالات التقنية فور ظهورها وتجاوز عقلية "الرقمنة الشكلية".

وفي الأخير نقول إن مسار الرقمنة في الجزائر هو رحلة تراكمية، ومذكرتنا هذه ليست إلا محاولة للإضاءة على جزء من هذا التحول الكبير. إن نجاح المرفق العام في ظل "الجمهورية الجديدة" مرهون بقدرة الإدارة على المزاوجة بين صرامة القانون ومرونة التكنولوجيا، ليبقى المرفق العام في جوهره، وفي أي قالب كان، خادماً للنفع العام ومحققاً لكرامة المواطن.

الملاحق

الملحق رقم 01: يمثل الأرضية الرقمية لوزارة التربية

المصدر: موقع وزارة التربية الوطنية الجزائرية

الملحق رقم 02: يمثل نموذج عن الربط الشبكة المحلية

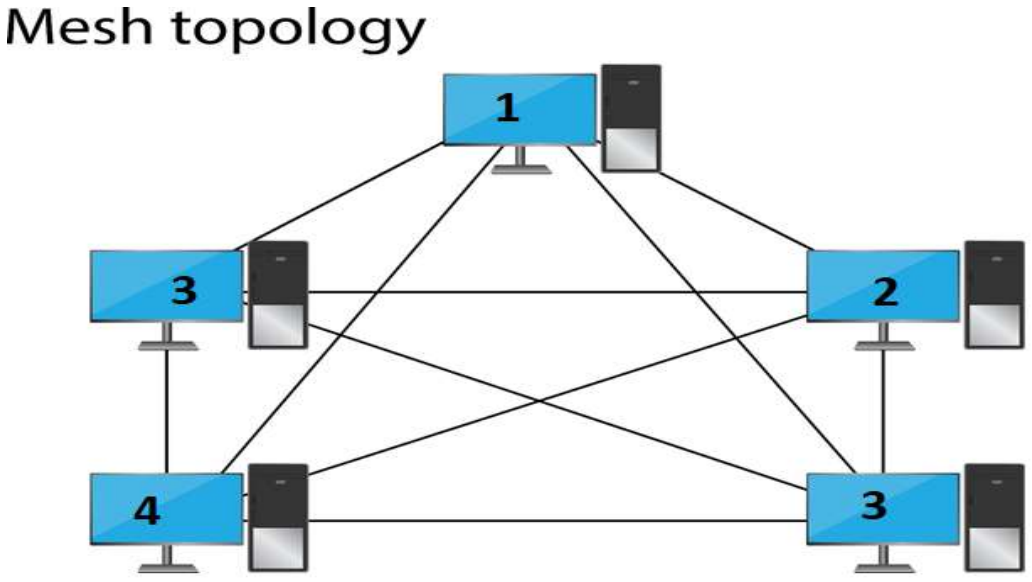

المصدر :

1- رئيس المصلحة

2- مكتب الرقمنة والإحصاء

3- مصلحة الموظفين

4-مصلحة الدراسة والامتحانات

الملحق رقم 03: يمثل الواجهة الأرضية الرقمية قبل الدخول

المصدر: موقع وزارة التربية الوطنية الجزائرية

الملحق رقم 04: يمثل الواجهة الأرضية الرقمية بعد الدخول

المصدر: موقع وزارة التربية الوطنية الجزائرية

الملحق رقم 05: يمثل أيقونة تسيير المستخدمين

المصدر: موقع التربية الوطنية الجزائرية

الملحق رقم 06: يمثل أيقونة تسيير الهياكل التربوية

المصدر :وزارة التربية الوطنية الجزائرية

الملحق رقم 07: يمثل أيقونة أولياء التلاميذ

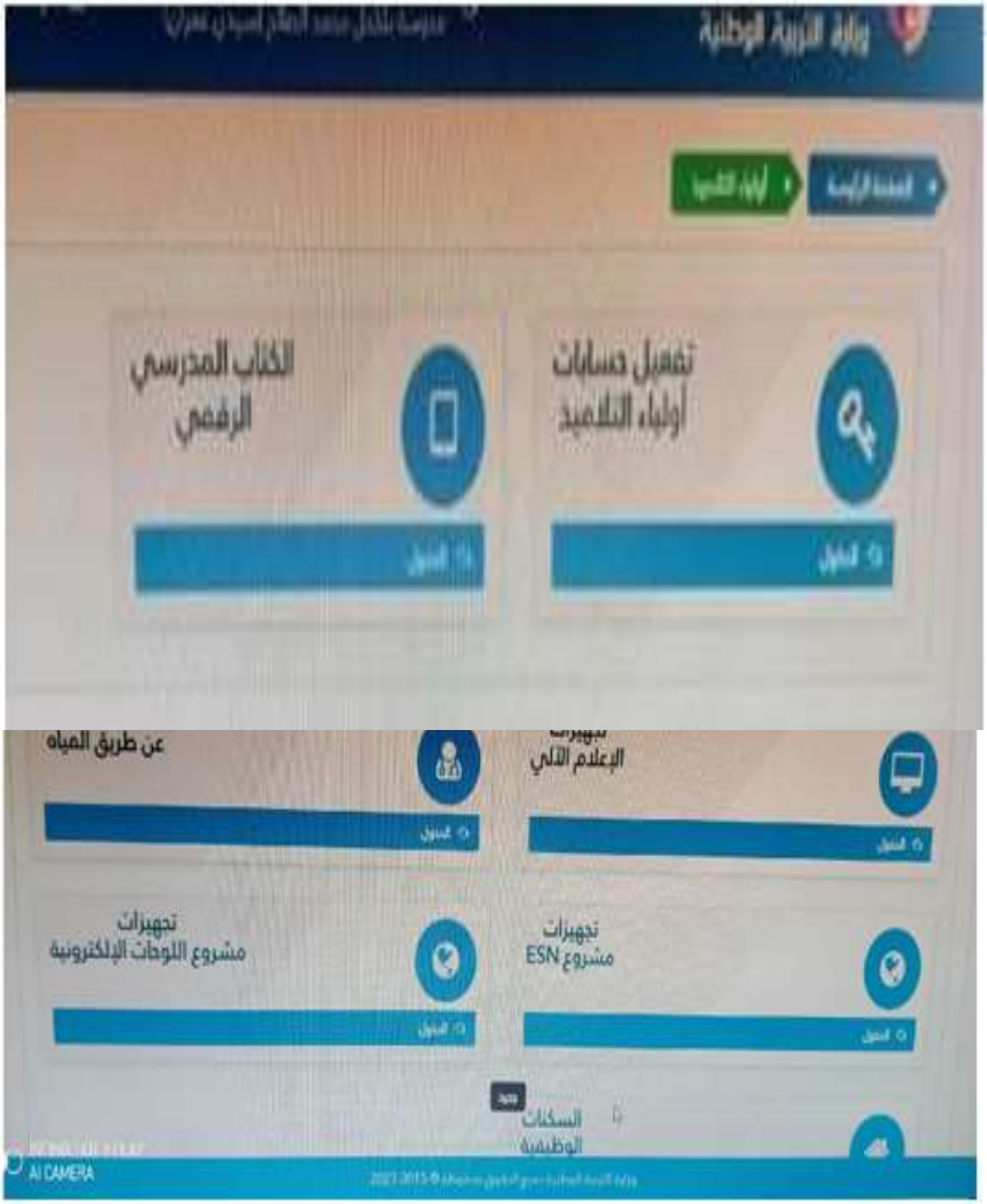

المصدر: موقع وزارة التربية الوطنية الجزائرية

قائمة المراجع

المصادر :

أولا: القرآن الكريم

- سورة المطففين، الأية: 9.

ثانيا :النصوص القانونية

1-الدستور

- المرسوم الرئاسي رقم 20-442 مؤرخ في 15 جمادى الأولى عام 1442 الموافق 30 ديسمبر سنة 2020، يتعلق بإصدار التعديل الدستوري، المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر سنة 2020، ج. ر عدد82، الصدرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.

2-**القوانين**

القانون رقم رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق ل 20 فيبراير سنة 2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ، المعدل والمتمم ،الجريدة الرسمية الجزائرية ، العدد 14 ن الصادرة بتاريخ 08 مارس 2006

3- الأوامر

الأمر رقم 06-03 المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1427 الموافق ل15 يوليو 2006 ، المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد46 ،الصادر بتاريخ 16 يوليو 2006

4-المراسيم

المرسوم التنفيذي رقم 15-204 المؤرخ في 11 شوال عام 1436 الموافق ل27 يوليو 2015 ، الذي يحدد كيفيات إعفاء المواطنين من تقديم وثائق الحالة المدنية التي تطلبها الإدارات والمؤسسات والشركات والهيئات العمومية والمصالح التابعة لها ، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ، العدد 41 ،الصادرة بتاريخ 29 يوليو 2015

المراجع

اولا: الكتب

1. حسي طاهري، القانون الإداري والمؤسسات الإدارية (التنظيم الإداري، النشاط الإداري) دراسة مقارنة، الطبعة 1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007.
2. رضوان بوجمعة، قانون المرافق العامة، المطبعة الوطنية للنشر الدار البيضاء، 2000.
3. طارق عبد احمد الدليمي، الاتجاهات الحديثة في الإدارة التربوية والمدرسية، الطبعة الأولى، مركز ديبون للتعليم والتفكير، عمان، 2013.
4. عبد الرزاق داود الباز، الحكومة الإلكترونية وأثرها على النظام القانوني للمرفق العام وأعمال موظفيه، ط1، منشأة المعارف، مصر، 2007.
5. عمار عوابدي، القانون الإداري، النشاط الإداري، الجزء الثاني، الطبعة السادسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014.
6. محمد الصغير بعلي، القانون الإداري، التنظيم الإداري، النشاط الإداري، الطبعة 1، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004.
7. نواف كنعان، القانون الإداري، الطبعة 1، الكتاب الأول، دار الثقافة، الأردن، 2008.

ثانيا: الأطروحات والمذكرات الجامعية

1- أطروحات الدكتوراه

1. عبد القادر برينيس، التسويق في مؤسسات الخدمات العمومية دراسة على قطاع البريد والاتصالات في الجزائر، أطروحة دكتوراه، تخصص علوم اقتصادية، جامعة الجزائر، 2006-2007.
2. نادية ضريفي، المرفق العام بين ضمان المصلحة العامة وهدف المردودية حالة عقود لامتياز، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون، جامعة الجزائر 1، بن يوسف بن خدة، 2012.

2- مذكرات الماستر

1. جبير بابا عمر ونور الدين بهون علي، دور الحكومة الإلكترونية في تحسين الأداء الإداري –الأرضية الرقمية لوزارة التربية نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، 2021/2020.
2. خولة موبحة، دعموش عايدة، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين الخدمة العمومية دراسة ميدانية، مذكرة ماستر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية، جامعة الصديق محمد الصديق بن يحي–جيجل، 2021.
3. صباح شارف، مروة كشرود، دور الرقمنة في عصرنة الإدارة الجزائرية، مذكرة ماستر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة العربي التبسي–تبسة، 2020.
4. عبد الرحمن بوصلاح، زين العابدين سحنون، دور الرقمنة في تحسين أداء المرفق العام _دراسة حالة بلدية برهوم _، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص تسيير عمومي، جامعة محمد بوضياف–المسيلة، 2024.
5. عبد الغني، مدلل عبد الفتاح، الرقمنة كمدخل لتحسين الخدمة العمومية في الجزائر مقدم في قطاع العدالة نموذجا، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم السياسية، تخصص سياسة عامة وإدارة محلية، كلية العلوم السياسية، جامعة الوادي، 2017.
6. ميلودة حمدة، دور الرقمنة في تحسين جودة الخدمات في المرفق العمومي دراسة حالة بلدية أنقوصة ولاية ورقلة، مذكرة ماستر لاستكمال شهادة الماستر في ميدان الحقوق والعلوم السياسية، تخصص تنظيمات سياسية وإدارية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2022.
7. هدى بن لخضر، دور الرقمنة في تحسي الأداء الوظيفي في قطاع التربية، دراسة ميدانية لمديرية التربية لولاية المغير، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص سياسة عامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الشهيد حما لخضر–الوادي، 2022–، 2023.

ثالثا: المقالات العلمية

1. خادم حمزة، "**المبادئ الحديثة لحوكمة المرفق العام في الجزائر في ظل التعديل الدستوري لسنة 2020**"، مجلة الدراسات الحقوقية، العدد 03، أفريل 2023، ص ص 173-200.
2. راضية سنقوقة، "**دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد المرفق العام**"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد 12، جامعة باتنة، الجزائر، 2018، ص ص 583-600.
3. بوفاسة سليمان، سعيدلني رشيد، "**استراتيجيات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية**، "**استراتيجيات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية**"، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد1، العدد 10، ص ص 7-27.
4. سقني زاكية، "**أثر الإدارة الالكترونية على مبادئ التي تحكم سير المرفق العام**"، مجلة الأبحاث القانونية والسياسية، المجلد1، العدد2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة سطيف2، مارس 2020، ص ص 274-289.
5. شهرزاد مناصر، "**أثر الإدارة الإلكترونية على المبادئ التي تحكم المرافق العامة**"، مجلة البحوث والدراسات، المجلد 16، العدد 2، جامعة الوادي، 2020، 113-130.
6. صارة بهلولي، "**الحكومة الإلكترونية كألية لترقية الخدمة العمومية التجربة الإماراتية نموذجا** "، مجلة الاقتصاد الصناعي، العدد12، باتنة، 2017، 36-57.
7. صهيب ياسر، محمد شهين، "**أثر الإدارة الإلكترونية على مبادئ سير المرفق العام**"، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، جامعة خنشلة الجزائر المجلد 8، العدد 3، 2021، ص ص 102-117.
8. عبد السلام عبد اللاوي، "**أهمية الرقمنة الإدارية في عصرنة وتفعيل الخدمة العمومية بالجزائر**"، مجلة صوت القانون، العدد07، 2017، ص ص 61-74.
9. عبد اللطيف باري، "**الحكومة الإلكترونية بين فرص النجاح ومعوقات التطبيق**"، مجلة العلوم الإنسانية، المجلد 02، العدد 29، جامعة بسكرة، الجزائر، 2013، ص ص 171-184.

10. عبد المجيد بن يكن، "**المرافق العامة ونظامها القانوني في التشريع الجزائري**"، مجلة العلوم القانونية والاجتماعية، مجلد 3، العدد، سبتمبر 2018، ص ص 588-603.

11. مريم زان، "**دور الحكومة الإلكترونية في عصرنة المرافق العمومية وتجويد خدماتها**"، مجلة البحوث السياسية والإدارية، المجلد1، العدد 12، جامعة البليدة، ص ص 51-63.

رابعا: المواقع الإلكترونية

- https://amatti.education.gov.dz

الفهرس

كلمة شكر.....

إهداء .....

مقدمة 1

الفصل الأول الإطار المفاهيمي للرقمنة والمرفق العام 4

المبحث الأول مفهوم الرقمنة 6

المطلب الأول مفهوم الرقمنة..... 6

الفرع الأول: تاريخ نشأة الرقمنة..... 7

الفرع الثاني: تعريف وخصائص الرقمنة..... 8

أولا: تعريف الرقمنة 9

ثانيا: خصائص الرقمنة 11

المطلب الثاني أهمية وأهداف الرقمنة..... 13

الفرع الأول: أهمية الرقمنة..... 13

أولا: المجالات الإدارية..... 13

ثانيا: المجالات الاقتصادية..... 14

ثالثا: المجالات الاجتماعية..... 15

الفرع الثاني: أهداف الرقمنة 15

أولا: الحماية والحفظ (Protection & Preservation)..... 15

ثانيا: المشاركة في المصادر والمجموعات (Sharing Resources)..... 15

ثالثا: تسهيل الوصول والبحث (Ease of Access) 16

رابعا: الإتاحة الشاملة للنصوص (Full-Text Availability) 16

المطلب الثالث متطلبات الرقمنة ومعوقتها..... 16

الفرع الأول: متطلبات الرقمنة..... 17

أولا: المتطلبات التشريعية 17
ثانيا: المتطلبات البشرية 17
ثالثا: المتطلبات التقنية 18
رابعا: المتطلبات الإدارية 18
خاسا: المتطلبات الأمنية 19
سادسا: المتطلبات المالية 19
الفرع الثاني: معيقات الرقمنة 20
أولا: المعوقات الإدارية والأمنية 20
ثانيا: المعوقات البشرية 21
ثالثا: المعوقات المالية 22
المبحث الثاني مفهوم المرفق العام 24
المطلب الأول نشأة المرافق العامة 24
الفرع الأول: فكرة المرفق العام في العصور الوسطى 25
الفرع الثاني: حلول نظرية المرفق العام محل نظرية السلطة العامة كأساس لتطبيق القانون الإداري 25
الفرع الثالث: المناداة بجعل نظرية المرفق العام أساسًا للقانون الإداري واختصاص القضاء الإداري 25
المطلب الثاني تعريف المرفق العام 26
الفرع الأول: المعيار الوظيفي (أو الموضوعي) للمرفق العام 26
الفرع الثاني: المعيار العضوي للمرفق العام 27
الفرع الثالث: المعيار المختلط 27
المطلب الثالث أنواع المرفق العام 28
الفرع الأول: المرافق العامة من حيث طبيعة نشاطها 28

أولا: المرافق العامة الإدارية 29
ثانيا: المرافق العامة الاقتصادية 29
ثالثا: المرافق العامة الاجتماعية 30
الفرع الثاني: المرافق العامة من حيث نطاقها المكاني 30
أولا: المرافق العامة الوطنية 30
ثانيا: المرافق العامة المحلية 30
الفرع الثالث: المرافق العامة من حيث أسلوب إنشائها 30
أولا: المرافق العامة التي تنشئها الدولة 31
ثانيا: المرافق العامة بطبيعتها 31
ثالثا: المرافق العامة الإجبارية 31
الفرع الرابع: المرافق العامة من حيث تمتعها بالشخصية المعنوية 32
أولا: المرافق العامة غير المستقلة 32
ثانيا: المرافق العامة المستقلة 32
خلاصة الفصل الأول 33
الفصل الثاني تطبيقات الرقمنة على سير مبادئ المرفق العام في ظل التعديل الدستوري 2020 35
المبحث الأول أثر الرقمنة على المبادئ التقليدية في ظل تعديل دستور 2020 37
المطلب الأول مبدأ سير المرفق بانتظام وإطراد 38
الفرع الأول: تعريف سير المرفق بانتظام واطراد 38
الفرع الثاني: تأثير الادارة الالكترونية على مبدأ سير المرفق بانتظام واطراد 39
أولا: التقليل من خطورة الإضراب 40
ثانيا: التخفيف من أثر الاستقالة 40

ثالثا: انتهاء نظرية الموظف الفعلي 41
المطلب الثاني مبدأ المساواة في المرفق العام 41
الفرع الأول: تعريف مبدأ المساواة 42
الفرع الثاني: أثر الرقمنة على مبدأ المساواة في المرفق العام 43
أولا: مساواة مستعملي الخدمة العمومية 44
ثانيا: مساواة غير المستعملين 44
المطلب الثالث أثر الرقمنة على مبدأ قابلية التغيير والتعديل المرفق العام 45
الفرع الأول: تعريف مبدأ قابلية التغيير والتعديل 45
الفرع الثاني: أثر الرقمنة على مبدأ قابلية التغيير والتعديل 46
المبحث الثاني المبادئ الحديثة للمرفق العام في ظل التعديل الدستوري 2020 49
المطلب الأول مبدأ الجودة والنوعية في تقديم الخدمات العمومية 50
الفرع الأول: مفهوم الجودة والنوعية في تقديم الخدمات العامة 50
الفرع الثاني: متطلبات تحقيق الجودة في المرفق العام 52
أولا: الاستثمار في الموارد البشرية 52
ثانيا: تبني الإدارة الرشيدة 53
ثالثا: تحديث الأساليب الإدارية 53
الفرع الثالث: أثر الرقمنة على مبدأ الجودة والنوعية 53
أولا: الاعتمادية (Reliability) 54
ثانيا: الضمان (Assurance) 54
ثالثا: الملموسية (Tangibilité) 54
رابعا: التعاطف (Empathy) 54
خامسا: الاستجابة (Responsiveness) 55

المطلب الثاني مبدأ الإنصاف في تغطية عبر التراب الوطني 56
الفرع الأول: دوافع دسترة مبدئ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرفق العام عبر التراب الوطني 56
الفرع الثاني: أليات تكريس مبدئ الإنصاف في الاستفادة من خدمات المرفق العمومي عبر كامل التراب الوطني 57
أولا: إنشاء هيئات متخصصة..... 57
ثانيا: التوزيع العادل للموارد..... 57
ثالثا: الاستعانة بالتكنولوجيا..... 58
رابعا: تعزيز المشاركة الشعبية 58
الفرع الثالث: أثر التحول الرقمي في تعزيز مبدأ الإنصاف في التغطية الترابية..... 58
أولا: تجاوز العوائق الجغرافية (تحقيق العدالة في النفاذ) 58
ثانيا: معالجة "مناطق الظل" عبر البيانات الضخمة (Data-Driven Planning) 59
ثالثا: تعزيز الشفافية والحد من المحسوبية..... 59
رابعا: تحسين كفاءة التسيير (الإنصاف في الجودة) 60
المطلب الثالث مبدأ الحياد والشفافية في سير المرفق العام..... 60
الفرع الأول: مبدأ حياد المرفق العام..... 61
أولا: الإطار القانوني لحياد المرفق العام في الجزائر 61
ثانيا: ضمانات تحقيق مبدأ حياد المرفق العام 62
الفرع الثاني: مبدأ الشفافية في سير المرفق العام 64
أولا: مفهوم مبدأ الشفافية الإدارية 64
ثانيا: الأليات القانونية لتفعيل مبدأ الشفافية القانونية 65
الفرع الثالث: أثر الرقمنة على مبدأ الشفافية للمرفق العام 67
المبحث الثالث أثر الرقمنة على سير المرفق العام قطاع التربية نموذجا 69

المطلب الأول رقمنة وزارة التربية وأهميتها 70
الفرع الأول: رقمنة قطاع التربية 70
الفرع الثاني: أهمية الرقمنة في قطاع التربية 71
أولا: تحسين جودة العملية التعليمية 71
ثانيا: تطوير الإدارة التربوية 71
ثالثا: استمرارية التعليم عن بعد 71
رابعا: تعزيز الشمولية والوصول 72
خامسا: تعزيز التربية الرقمية 72
المطلب الثاني تجهيزات الرقمنة وشبكات الاتصال داخل المؤسسات 72
الفرع الأول: التجهيزات الرقمية داخل المؤسسة 72
أولا: البنية المادية (Hardware) 73
ثانيا: البنية البرمجية (Software) 73
الفرع الثاني: الشبكات والاتصالات 73
أولا: الشبكات المحلية 74
ثانيا: الشبكات الخارجية 75
المطلب الثالث التوجه نحو الرقمنة في قطاع التربية ومراحلها 75
الفرع الأول: التوجه نحو الرقمنة في قطاع التربية 75
الفرع الثاني: مراحل رقمنة قطاع التربية 76
المطلب الرابع أثر الرقمنة على قطاع التربية 78
الفرع الأول: الآثار الإيجابية 79
أولا: عصرنة أساليب العمل وتحقيق الكفاءة التنظيمية 79
ثانيا: اقتصاديات الوقت والجهد والتكلفة 79

ثالثا: تحسين جودة الخدمة وبيئة العمل الداخلية 80
رابعا: تعزيز الابتكار والمبادرة 80
الفرع الثاني: الاثار السلبية 80
أولا: التهديدات الأمنية والسيبرانية 80
ثانيا: الآثار الاجتماعية والمهنية (البطالة التقنية) 81
ثالثا: التبعية التكنولوجية والسيادة الرقمية 81
رابعا: إشكاليات الخصوصية وسوء التسيير التقني 81
خلاصة الفصل الثاني 81
الخاتمة 83
الملاحق 86
قائمة المراجع 91
الفهرس 97